كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم العلوم الاسلامية

الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية

- تجربة البنوك العمومية في الجزائر-

مذكرة مكملة لمقتضيات نيل شهادة الماستر في العلوم الإسلامية

تخصص: معاملات مالية معاصرة

إعداد الطالب(ة):

– بوسكرة بوعلام

إشراف الأستاذ:

– بلخير أحمد

لجنة المناقشة

اسم ولقب الأستاذ	الجامعة	الصفة
د.طيبي الطيب	جامعة المسيلة	رئيسا
أ. بلخير أحمد	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
د.دايمي محمد	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

قال الله تعالى: ««لئن شكرتم لأزيدنكم»» سورة إبراهيم، الآية 07

فالله سبحانه وتعالى له الحمد والشكر كله على أن وفقنا لإنجاز هذا العمل المتواضع.

إلى الأستاذ المشرف * **بلخير أحمد** * جزيل الشكر وخالص العرفان ووافر الاحترام والتقدير

الذي لم يبخل علينا بنصائحه وتوجيهاته في إتمام هذا العمل العلمي.

كما نشكر جميع أساتذة العلوم الإسلامية

وعمال الإدارة عرفانا بجهودهم التي يبذلونها من أجل التحصيل العلمي والمعرفي.

كما نتقدم بالشكر

إلى كل من ساهم في إتمام هذا البحث من قريب أو من بعيد.

والله ولي التوفيق

الاهداء

بسم الله، إلى من لا يشبهه حب، إلى من أودعت قلبي عنده مطمئنة...

لله، حُبٌ لا يذبل وامتنان لا يُحصى.

إلى نبع الحنان والدتي الغالية حب واحتواء وامتنان لما كانت عليه دائمًا.

إلى زوجتي سندي في هذه الحياة مكافحة العمر ومضحية بصمتها الجميل،

لك في القلب مقرٌ ومستقرٌ.

وإلى كل من أحبّني بصدق...

الى فلذاتي اكبادي ابنائي حفظهم الله ورعاهم

الى كل من عائلة بوسكرة فردا فرد

الى كل من ساهم في هذا العمل المتواضع

" بوعلام"

مقدمة

مقدمة:

تُعد البنوك بمثابة مؤسسات مالية حيوية، يرتكز دورها الأساسي على قبول الودائع وتقديم الائتمان، وتبرز البنوك التقليدية والإسلامية كأهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد، حيث تؤدي وظيفة الوساطة بين وحدات الفائض المالي (أصحاب الأموال) ووحدات العجز المالي (المحتاجين إلى التمويل). وتسعى كل منهما، عند القيام بهذه المعاملات، إلى تحقيق أقصى عائد ممكن في إطار مستوى مقبول من المخاطر.

أدى الانتشار الواسع للبنوك الإسلامية في الوقت الراهن وقدرتها على استقطاب قاعدة عريضة من العملاء، إلى دفع العديد من البنوك التقليدية إلى محاولة مسايرة هذا التطور الناشئ في القطاع المصرفي. وقد تجسدت استجابة البنوك التقليدية لهذه المتغيرات إما باعتماد التحول الكلي نحو الصيرفة الإسلامية، أو – على الأقل – من خلال إنشاء فروع أو شبابيك إسلامية تقدم خدمات متوافقة مع الشريعة.

وتهدف هذه الخطوة بشكل أساسي إلى محاكاة نموذج عمل المصارف الإسلامية، سعيًا لاستعادة حصتها السوقية وجذب شريحة العملاء الذين يفضلون إيداع واستثمار أموالهم ضمن أطر تخلو من التعامل بالفائدة (الربا).

ومن هذا المنطلق، برزت فكرة قيام البنوك التقليدية بتأسيس وحدات مصرفية متخصصة (شبابيك/فروع) تعمل وفق الأحكام الشرعية، وتخضع لإشراف هيئات رقابة شرعية مستقلة لضمان التزامها.

برزت فكرة إنشاء الفروع الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية كاستجابة لاستراتيجية لتحقيق التكامل بين متطلبات الاقتصاد الحديث والثوابت الدينية والاجتماعية للمجتمع الجزائري.

تمثل فروع البنوك الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية مشروعاً طموحاً يسعى إلى تحقيق التكامل بين الأصالة والمعاصرة، بين الثوابت الدينية ومتطلبات التنمية الاقتصادية، وبين الرسالة الاجتماعية والكفاءة الاقتصادية.

تأتي هذه الدراسة لبحث وتحليل هذه الظاهرة، وأسباب نشوئها، وتداعياتها على المشهد المصرفي في الجزائر.

-الإشكالية:

إلى أي مدى يمكن للبنوك العمومية الجزائرية التقليدية أن تدمج فروعاً إسلامية بشكل حقيقي وفعال؟

-التساؤلات الفرعية:

- ماهية البنوك الإسلامية وماهي الفروع الإسلامية؟
- ما هي الدوافع التي جعلت البنوك العمومية في الجزائر تستحدث فروعًا إسلامية؟
- إلى أي مدى تساهم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في استقطاب المدخرات الجديدة؟

-هل تختلف الخدمات المالية المقدمة في الفروع الإسلامية عن تلك المتوفرة في البنوك الإسلامية التقليدية؟

-كيف يتم ضبط الجانب الشرعي (الرقابة الشرعية) داخل الفروع الإسلامية للبنوك العمومية؟

-الفرضيات:

1. نشأت الفروع الإسلامية في البنوك العمومية جاء استجابةً للطلب الاجتماعي المتزايد على الخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة.
2. الفروع الإسلامية تساهم في رفع معدلات الادخار والتمويل داخل البنوك العمومية.
3. مستوى الإقبال على الفروع الإسلامية يفوق الفروع التقليدية نظرًا لاعتبارات دينية وثقافية.
4. وجود الفروع الإسلامية يزيد من تنافسية البنوك العمومية مقارنة بالبنوك الخاصة والإسلامية المستقلة.

-أسباب اختيار موضوع البحث

1- الأسباب الموضوعية:

-حداثة تجربة الفروع الإسلامية داخل البنوك العمومية بالجزائر وما تطرحه من إشكالات علمية، قانونية واقتصادية تستوجب الدراسة.

– الأهمية الاقتصادية لهذه الفروع في استقطاب الأموال المكدّسة خارج الجهاز المصرفي والمساهمة في تمويل الاقتصاد الوطني.

– تزايد الطلب الاجتماعي على منتجات الصيرفة الإسلامية باعتبارها بديلاً شرعياً ومقبولاً للمعاملات المالية التقليدية.

– محدودية الدراسات الأكاديمية التي تناولت تجربة الفروع الإسلامية مقارنة بتلك التي تناولت البنوك الإسلامية المستقلة.

– حاجة صانعي القرار إلى بحوث علمية تقيّم هذه التجربة وتقدّم حلولاً عملية لتطويرها.

2– الأسباب الذاتية:

– اهتمام الباحث الشخصي بمجال الصيرفة الإسلامية وما يطرحه من قضايا اقتصادية، اجتماعية ودينية معاصرة.

– الرغبة في إثراء المكتبة الجامعية الجزائرية بدراسة حديثة حول موضوع لا يزال في بداياته.

– السعي للجمع بين الجانب النظري (القوانين والأطر المالية) والجانب التطبيقي (واقع الفروع الإسلامية في البنوك العمومية).

– الطموح إلى تقديم عمل أكاديمي يساهم عمليًا في تطوير أداء المؤسسات المالية ويخدم الباحثين مستقبلاً.

–أهداف موضوع البحث.

– توضيح مفهوم الفروع الإسلامية وظروف نشأتها.

–تحليل الدوافع والأسباب التي أسهمت في استحداث الفروع الإسلامية داخل البنوك العمومية الجزائرية.

–تقييم الأثر الاقتصادي لهذه الفروع في تعبئة المدخرات وتوسيع قاعدة التمويل ودعم الاستثمار.

–دراسة وتحليل طبيعة المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من طرف هذه الفروع ومدى تميزها عن نظيرتها التقليدية.

–متابعة الإطار القانوني والتنظيمي المؤطر لعمل الفروع الإسلامية، وبيان مدى انسجامه مع مبادئ وأسس الصيرفة الإسلامية.

-قياس مستوى الإقبال المجتمعي على هذه الفروع مقارنة بالفروع التقليدية، وتحليل دوافع ذلك التوجه.

-رصد التحديات والصعوبات العملية التي تواجه الفروع الإسلامية على المستويات القانونية والتنظيمية والتطبيقية.

- أهمية موضوع البحث.

يحظى موضوع هذه الدراسة بأهمية كبيرة، لاسيما في ظل سعي العديد من المصارف حول العالم إلى فتح فروع إسلامية لتقديم خدمات مالية متوافقة مع الشريعة، إذ يُعد هذا التوجه خطوة تمهيدية أساسية نحو انتقال المصارف التقليدية إلى تبني الصيرفة الإسلامية بشكل كامل.

-المنهج المعتمد.

نظرًا لطبيعة الموضوع ورغبةً في الإحاطة بمختلف أبعاده، والإجابة عن التساؤلات المطروحة والتحقق من صحة الفرضيات، ارتأينا أن يكون منهج دراستنا متعدد ومتنوع، يتمثل في المنهجين **الوصفي والتحليلي**، من خلال استعراض المفاهيم المرتبطة بموضوع الدراسة وتحليل التجربة الجزائرية في مسار التحول نحو الفروع الإسلامية، كما تم توظيف **المنهج التاريخي** عبر تتبع نشأة الفروع الإسلامية داخل البنوك التقليدية ورصد مراحل تطورها.

-الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى:

أ.علي فلاق، آفاق فتح نوافذ إسلامية في المصارف التقليدية الجزائرية-دراسة حالة البنك الجزائري الخارجي رسالة دكتوراه، جامعة الدكتور يحي فارس بالمدية، 2013/2012ومن بين أهم نتائج الدراسة التي توصل إليها الباحث ما يلي:

- إنشاء لجنة استشارية شرعية خاصة بكل نافذة إسلامية أو فرع يعتبر أهم نتيجة في هذه الدراسة.

- يعتبر فصل رأس المال الخاص بالنافذة الإسلامية عن البنك التقليدي أمرا مهما للغاية للتأكد من خلو من الشبهات الربوية ضمانا لشرعية الأموال والاستثمارات.

الدراسة الثانية:

بن عزة إكرام، بلدغم فتحي في مقال بعنوان "مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي تقييم تجربة الجزائر "مجلة العلوم في البحوث المالية والمحاسبية، جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان العدد 01 مارس 2018، وتهدف في هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على اهم أساليب الصيرفة الإسلامية وتطور العمل بالنظام المصرفي الإسلامي، حيث تمحورت إشكالية الدراسة حول أساليب تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر وتحديات التي تواجهها.

الدراسة الثالثة:

سعيد بن سعد المرطان، 2006/2005، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى هدفت الدراسة إلى تصنيف المؤسسات المصرفية المطبقة للصيرفة الإسلامية من حيث المدخل المعتمد للصيرفة الإسلامية من بيع منتجات إسلامية، فتح نوافذ إسلامية، تحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية، إنشاء فروع إسلامية أو تحول مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي. وقد توصل الباحث إلى أن تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية تعد تجربة ناجحة، حيث أثمرت هذه التجربة نتائج إيجابية تمثلت في نمو العمل المصرفي الإسلامي، وتبني العديد من المصارف لهذه التجربة عبر العالم.

- صعوبات الدراسة:

واجهنا في هذه الدراسة العديد من الصعوبات والتي نلخصها كالتالي:

- غياب الإطار القانوني والتنظيمي ضعف تشريعات واضحة خاصة بالبنوك الإسلامية يؤدي أحياناً إلى تداخل بين الأنشطة التقليدية والإسلامية.

- غياب الرقابة الشرعية وقلة الكفاءات المتخصصة في الفقه المالي الإسلامي، وضعف لجان الرقابة الشرعية، مما يحد من فعالية تطبيق الضوابط الشرعية.

- صعوبة الحصول على المعلومات الدقيقة في الدراسات العلمية.

-عدم التفصيل في البيانات المتعلقة بالخدمات المصرفية الإسلامية التي تقدمها النافذة الإسلامية.

– بالإضافة الى صعوبات في جمع المراجع، خاصة بالمكتبة الجامعية أو المكتبات الأخرى لكون الموضوع لم يتناول قبل بالقدر الكافي.

الفصل الأول

الفصل الأول: الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

تمهيد.

المبحث الأول: ماهية الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

المطلب الاول: مفهوم البنوك وأنواعها.

المطلب الثاني: مفهوم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

المطلب الثالث: خصائص الفروع الإسلامية والأنشطة التي تقوم بها.

المبحث الثاني: أحكام وضوابط تأسيس الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

المطلب الأول: حكم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

المطلب الثاني: متطلبات وضوابط فتح الفروع الإسلامية.

خلاصة الفصل.

تمهيد:

تعتبر البنوك من المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها على قبول الودائع ومنح الائتمان والبنوك التقليدية والإسلامية من أهم الوسطاء الماليين في الاقتصاد، فهم وسطاء بين أصحاب الأموال الفائضة والذين يحتاجون إلى أموال، وعند القيام بهذه المعاملات يحاولون تحقيق أقصى عائد في ظل مستوى مقبول من المخاطرة، وأصبحت البنوك التقليدية والإسلامية في طل متطلبات العصر ضرورة اقتصادية لذلك نشأت منافسة قوية بينهما رغم الاختلاف في طبيعة العمل، وتشابه في مصادر واستخدامات الأموال وكذا الأهداف التي ترمى كل من البنكين إلى تحقيقها.

الفروع الإسلامية هي وحدات أو أقسام خاصة تُنشأ داخل البنوك التقليدية بهدف تقديم خدمات مصرفية تتماشى مع الشريعة الإسلامية، وتستهدف هذه الفروع شريحة من العملاء الذين يرفضون التعامل بالفوائد الربوية ويبحثون عن بدائل مصرفية إسلامية. بدلاً من تأسيس بنوك إسلامية مستقلة، اختار العديد من البنوك التقليدية فتح فروع إسلامية ضمن هيكلها التنظيمي بهدف جذب هذه الشريحة من العملاء. كما توفر هذه الفروع خيارًا مرنًا للعملاء الذين يريدون التمتع بخدمات مصرفية إسلامية دون الحاجة للتعامل مع بنوك إسلامية بالكامل.

بحيث سنتناول في هذا الفصل الى المباحث التالية: المبحث الأول: ماهية الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية، المبحث الثاني: أحكام وضوابط تأسيس الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

المبحث الأول: ماهية الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية هي أقسام خاصة تعمل داخل بنوك تقليدية، لكنها تلتزم بمبادئ الشريعة الإسلامية في تقديم خدماتها المالية، مع الامتناع عن التعامل بالفائدة، ولتوضيح طبيعتها وأحكامها، من المهم أولاً التعرف على مفهوم البنوك التقليدية وأنواعها، إلى جانب البنوك الإسلامية وخصائصها. وذلك في المطالب التالية: المطلب الاول: مفهوم البنوك وأنواعها، المطلب الثاني: مفهوم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية، المطلب الثالث: خصائص الفروع الإسلامية والأنشطة التي تقوم بها.

المطلب الاول: مفهوم البنوك وأنواعها.

نشأت فكرة البنوك منذ العصور القديمة عندما بدأ الناس في إيداع أموالهم لدى تجار الذهب والصرافين لحمايتها، ومع مرور الزمن تطورت هذه المؤسسات لتصبح مراكز مالية تقدم مجموعة متنوعة من الخدمات المصرفية، وهو ما سنحاول التعرف عليه من خلال الفروع التالية: الفرع الأول: تعريف البنوك وانواعها، الفرع الثاني: مفهوم البنوك التقليدية، الفرع الثالث: مفهوم البنوك الإسلامية.

الفرع الأول: تعريف البنوك وانوعها.

أولا: تعريف البنوك:

البنوك من الركائز الأساسية في النظام الاقتصادي الحديث، إذ تلعب دورًا محوريًا في دعم النشاط الاقتصادي وتسهيل المبادلات المالية بين مختلف الفاعلين الاقتصاديين. فمن خلال جمع المدخرات وتوجيهها نحو الاستثمار والإقراض، تسهم البنوك في تحقيق التوازن المالي وتنشيط الدورة الاقتصادية، وبذلك، أصبحت البنوك اليوم مؤسسات لا غنى عنها في أي اقتصاد، سواء على مستوى الأفراد أو على مستوى الدولة ككل.

كلمة بنك أصلها كلمة ايطالية BANCO وتعني مصطبة وكان يقصد بها في البدء المصطبة[1]التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة ثم تطور المعنى فيما بعد ليقصد بالكلمة

[1] محمد باوني، العمل المصرفي وحكمه الشرعي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 16 ديسمبر 2001 جامعة منتوري قسنطينة، ص130.

منضدة التي يتم فوقها تبادل العملات، ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود.

البنك منشأة مالية تقوم بجمع الودائع وقبولها ثم إقراضها قصد توظيف المال وإمداد المشاريع الاقتصادية بمصادر التمويل.[1]

ويعرف أيضا على أنه مكان لالتقاء عرض النقود بالطلب عليها، أي أن البنوك تعمل كأوعية تتجمع فيها المدخرات ومن ثم تتولى عملية ضخ هذه الأموال إلى الأفراد على شكل استثمارات أي أنها حلقة وصل بين المدخرين والمستثمرين".[2]

ثانيا: أنواع البنوك.

مع تطور البنوك وتوسعها أدى بها للانقسام إلى أنواع مختلفة تتخصص كل منها في أداء أعمال معينة يرجع ذلك إلى ما لا تخصص من مزايا تظهر في صورة أرباح أكبر، نتيجة اكتساب الخبرات المتخصصة، ونتيجة التناسق الذي أمكن إيجاده بين الأنواع المختلفة منها ويمكن حصر أنواع البنوك ووظائفها فيما يلي[3]:

1- البنوك المركزية أو بنوك الإصدار.

أ- نشأة البنوك المركزية: إن نظام البنوك المركزية كأي نظام آخر وليد التطور فوظائفها نمت وتطورات وارتفعت مع الزمن فالبنوك المركزية العريقة نشأت في بادئ الأمر كبنوك تجارية بحتة ثم أضافت إلى وظائفها الأولى للبنك المركزي.

ففي بريطانيا مثلا نشأ كبنك تجاري عادي ولكن الحكومة قد ميزته منذ البداية حيث أودعت لديه حساباتها وفوق هذا منحته امتياز إصدار أوراق البنكنوت ومع مرور الزمن اكتسب البنك احترام وثقبة البنوك الأخرى حيث أو دعت لديه أرصدة نقدية لاستخدامها في تسوية حساباتها.

---

[1] محمد باوني، المرجع السابق، ص130.

[2] فلاح حسن الحسيني مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، 2000، ص 13.

[3] صبحي إدريس قريصة، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، بيروت، 1983، ص ص 142 – 143.

ب- تعريف البنوك المركزية:

البنك المركزي هو المؤسسة التي تشغل مكانا رئيسيا في سوق النقد وهو الذي يقف على قمة النظام المصرفي ويعكس الحمال بالنسبة للبنك التجاري فمن المسلم به أن الهدف الرئيسي لسياسية البنك المركزي حتى في البلاد الرأسمالية ليس هو تحقيق أقصى ربح ممكن بل خدمة للصالح الاقتصادي العام.[1]

وبصورة عامة يعتبر البنك المركزي على رأس التركيب النقدي والمصرفي في البلد أن يؤدي تواجده إلى تحقيق الاقتصاد الوطني.[2]

البنك الجزائري حسب القانون 62 - 144 في مواده الثلاثة الأول "هو مؤسسة عمومية تمتع بشخصية معنوية واستقلالية مالية، كما يطبق القواعد التجارية في تعامله مع الغير، مقره بالجزائر العاصمة رأسماله مكتب وخصص كليا من الدولة، وقمته هي 40 مليون فرنك فرنسي.

اما فيما بخص القانون المصرفي الجديد في الجزائر لعام 2024 هو في الأساس القانون النقدي والمصرفي رقم 23-09 الصادر في 21 يونيو 2023، وقد تم تفعيله وتطبيق أحكامه خلال عام 2024 من خلال أنظمة وتعليمات صادرة عن بنك الجزائر.[3]

يُركز هذا الإطار القانوني على تنظيم نشاط البنوك والمؤسسات المالية، ووضع شروط جديدة لتأسيس البنوك الرقمية وفتح فروع البنوك الأجنبية، إضافة إلى تعزيز الرقابة ومكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

أبرز جوانب القانون المصرفي في 2024:

القانون النقدي والمصرفي رقم 23-09:

هو الإطار التشريعي الرئيسي الذي يحكم القطاع المصرفي، ويحدد صلاحيات بنك الجزائر وينظم تشغيل البنوك والمؤسسات المالية.

---

[1] صبحي إدريس قريصة، المرجع السابق، ص143.

[2] ضياء مجيد الموساوي، الاقتصاد النقدي دار الفكر للطباعة والنشر، الجزائر، 2000، ص244.

[3] قانون رقم 23-09 مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444الموافق 12يونيو سنة 2023، يتضمن القانون النقدي والمصرفي.

تنظيم البنوك الرقمية:

تم إصدار أنظمة وتعليمات جديدة (مثل النظام رقم 24-04 وتعليمته رقم 02-25) لتحديد شروط تأسيس واعتماد البنوك الرقمية، بما في ذلك اشتراط وجود مساهم من بنك جزائري خبير في الخدمات البنكية عبر الإنترنت.[1]

شروط الترخيص وتأسيس البنوك:

وضع بنك الجزائر أنظمة جديدة (مثل النظام رقم 24-01 وتعليمته رقم 01-25) لتحديد الشروط والوثائق اللازمة لطلب الترخيص بتأسيس بنك أو مؤسسة مالية، بما في ذلك البنوك الأجنبية.

تعزيز الرقابة:

تم تفعيل أنظمة جديدة (مثل النظام رقم 24-03) تتعلق بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، مما يهدف إلى تعزيز الرقابة الداخلية ومكافحة الجرائم المالية.

تحديثات وتعديلات:

يهدف القانون إلى عصرنة النظام المصرفي واستقطاب السيولة، مما ينعكس على المنظومة المصرفية ككل ويُسهم في تسريع الشمول المالي.

2- البنوك التجارية أو بنوك الودائع.

أ-تعريف البنوك التجارية:

البنوك التجارية هي مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجمل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الأجل ويطلق على هذه البنوك اصطلاح بنوك الودائع.[2]

فلا يمكن أن تعتبر بنوكا تجارية مما لم تتوفر على قبول ودائع القابلة للسحب لمدى الطلب من المؤسسات الائتمانية، أو ما ينحصر في النشاط الأساسي المتمثل في القيام بعمليات الائتمان ذي الأجل الطويل كبنوك الادخار وبنوك الرهن العقاري...الخ.

---

[1] قانون رقم 23-09 مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444الموافق 12يونيو سنة 2023، يتضمن القانون النقدي والمصرفي.

[2] زينب عوض الله، أسامة محمد القولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الملبي الحقوقية، ص ص99- 100.

وتعرف أيضا "أنها المؤسسات النقدية التي تقبل الودائع من طرف الأشخاص أو للمؤسسات وتكون تحت تصرف المودع في أي وقت شاء، تبعا للمدة المتفق عليها ونظرا لهذه الميزة أصبح يطلق عليها بنوك الودائع وتأتي هاته البنوك في الدرجة الثانية بعد البنك المركزي، وهاذين النوعين من البنوك يشكلان عصب الجهاز المصرفي لأي بلد"[1].

ب – خصائص البنوك التجارية:

تعمل البنوك التجارية جاهدة على تحقيق قدر كبير من الأرباح كغيرها من المؤسسات المالية التجارية وتتميز بعدة خصائص سنحاول ذكر منها ما يلي:

1 – تختص البنوك التجارية دون غيرها من المؤسسات من المؤسسات والمشاريع التجارية بان معظم أصولها تشكل حقوق على مؤسسات وأشخاص في شكل ودائع مختلفة وتحير هي الوحيدة القادرة على خلق خصوم قابلة للتحويل من شخص لأخر أو حتى من مؤسسة إلى أخرى باستخدام شيك، وتقوم بفتح حسابات جارية لعملائها وتحويلها إلى نقود ورقية أو العكس، ويكون ذلك بناءا على طلبهم وإجراء عمليات المقاصة لحسابهم ويكون ذلك بأقصى سرعة وبأدنى جهد فتقوم بذلك البنوك التجارية بأهم وظيفية وهي إدارة عرض النقود في المجتمع.

2– من خصائصها أيضا أنها تختص بالقدرة على الإقراض، وهذا يتم بالوساطة بين المدمرين والمستثمرين (إيداع وإقراض) أو يخلق مصادر تمويل وإقراضها، ولهذا السبب تمارس البنوك أثرا فعالا على حجم الائتمان وتوزيعه بين مختلف القطاعات الاقتصادية في المجتمع.

3– تتعامل البنوك التجارية في الأصول النقدية والمالية فقسط كالودائع والقروض والأوراق المالية ولا تدخل في حالات استثمارات مباشرة في الأصول الحقيقية، بحيث أن قوانين البنوك في كثير من الدول العالم، تمنع البنوك من التدخل في استثمارات أصول حقيقية إلا بقدر الذي تختمه طبيعة العمل مع البنك التجاري كامتلاك أصول ثابتة (مباني، أثاث).

[1] د. شهاب محمد، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ للنشر، الرياض، 1987، ص 105.

4- وتختص البنوك التجارية في قدرتها على خلق وتحطيم النقود، فعندما تقوم البنوك التجارية باقتناء أية أصول مالية تدر عائدا فإن ناتج يبيع أو تحويل هذه الأصول ينعكس في شكل زيادة في ودائع البنوك التجارية، وتسعير أهم مورد مباشر للتغيرات في عرض النقود من أجل أكبر عائد ممكن.[1]

3- بنوك الاستثمار.

تأتي بنوك الاستثمار موجهة لمن يسعى لتكوين أو تحديد رأس المال الثابت (مصنع،عقار، أرض صالحة للزراعة....الخ).

لهذا فهي تحتاج لأموال غير قابلة للطلب متى شاء المودع، أي أنها تعتمد في إقراضها للغير على رأسمالها بالدرجة الأولى وعلى الودائع لأجل أي ودائع مرتبطة بتاريخ (أي غير مستحقة الأداء عند تمرد الطلب) وعلى الاقتراض من الغير لفترة محددة بتاريخ (أي السندات)، وهي تشبه تماما الودائع لأجل من حيث النتيجة، إلا أن الفرق هو أن البنك هنا هو الذي يسعى للاقتراض وجلب الوديعة تحت إغراء منح فائدة في حين أن الوديعة لأجل يأتي بها المودع من تلقاء نفسه طمعا في الفائدة، والرغبة منه في توظيف ماله.

وأخيرا تعتمد تلك البنوك أيضا على المنح الحكومية.

4- منشآت الادخار والتوفير.

وهي تختص بتجميع المدمرات للأفراد (صغار المدخرين بالدرجة الأولى) والتي تكون في الغالب مستحقة عند الطلب وتأخذ شكل دفتر ادخار وقد تكون تلك المدخرات لأجل (أي مرتبط سحبها بتاريخ)، وعندئذ تأخذ شكل أذونات أو سندات.

5- بنوك الأعمال.

وهي بنوك ذات طبيعة خاصة (ليس لها جمهور داخل وخارج) وتقتصر عملياتها على المساهمة في تمويل وادرة المنشآت الأخرى عن طريق إقراضها أو الاشتراك في رأسمالها أو الاستحواذ عليها، فهي تعمل إذن في سوق رأس المال.[2]

---

[1] خريف بشرى وآخرون، وظائف المصارف التجارية، مذكرة لنيل الشهادات الدراسات الجامعية التطبيقية، محمد خيضر، بسكرة، ص10.

[2] شاك القزويني، المرجع السابق، ص 347.

الفرع الثاني: مفهوم البنوك التقليدية.

تُعد البنوك التقليدية من أبرز المؤسسات المالية في الاقتصاد الحديث، إذ تسهم في تجميع المدخرات وتمويل الاستثمارات وتيسير المعاملات التجارية. نشأت في أوروبا خلال العصور الوسطى وتطورت مع انتشار الرأسمالية والأنظمة المالية حول العالم.

أولا: تعريف البنك التقليدي.

يعرف البنك التقليدي بأنه مؤسسة مالية وظيفتها الرئيسة تجميع الأموال من أصحابها في شكل ودائع جارية وقروض بفائدة محددة ابتداء، ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها بفائدة أكبر، ويربح البنك الفرق بين الفائدتين، كما يقدم الخدمات المصرفية المرتبطة بعمليتي الاقتراض والإقراض. وعليه يمكن القول بأن البنك التقليدي وسيط مالي (مقترض يقرض) أو (تاجر ديون)[1].

والبنوك التقليدية وتسمى أيضا بنوك الودائع" هي عبارة عن مؤسسات مالية ائتمانية غير أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير والتعامل بصفة أساسية في الائتمان القصير الأجل، وبذلك " لا تعتبر بنوك تجارية إن لم تقم بوظيفة قبول الودائع القابلة للسحب لدى الطلب من المؤسسات الإنسانية أو ما ينحصر نشاطه الأساسي في عملية الائتمان في الأجل القصير كبنوك الادخار وبنوك الرهن العقاري ".[2]

تعتبر وسيط بين أولئك الذين لديهم فائض في الأموال وبين أولئك الذين لديهم عجز في الأموال وعلى الرغم من أن البنوك التقليدية لا تعتبر الوسيط الوحيد في هذا الميدان إلا أنها تتميز بصفات معينة تميزها على غيرها من الوسطاء.[3]

ثانيا: نشأة البنوك التقليدية.

قصد الوقوف على نشأة البنوك التقليدية والعوامل المساعدة على دخولها ونشاطها بالدول النامية والدول الإسلامية خاصة فقد ظهرت البنوك التقليدية في أوروبا في أواخر القرون الوسطى إثر الازدهار الكبير الذي عرفته بعض المدن الإيطالية مثل "فلورنسا و جنوة "، بسبب الحروب الصليبية

[1] أحمد خلف حسين دخيل، النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية العراقية، المرجع السابق، ص70.

[2] در قلبع حسن، النقود والمصارف الجدار للكتاب العالمي، عمان، الأردن، 2006، ص 236.

[3] منير إبراهيم الهندي، "ادارة البنوك التجارية كلية التجارة، الطبعة الثالثة، مصر ،1996، ص 4.

ما تطلبته من أموال طائلة لتغطية نفقات تجهيز الجيوش وتسيير الحرب كما ساهم العائدون من هذه الحرب في جلب العديد من الأموال والمعادن الثمينة، ونتج من هذه الحركية تكدس هائل في الثروات وكان التجار أكثر المستفيدين من هذه المعطيات.

وبالتالي اقتضت ضرورة التعامل المصرفي إنتشار فكرة قبول الودائع من الصيارفة للحفاظ عليها من السرقة والضياع ع مقابل منح شهادات إسمية، ثم تطورت الفكرة إلى خطوة تحويل الودائع من شخص إلى آخر ومنه إلى مرحلة التظهير ENDOSSEMENT، ليصل الأمر في الأخير إلى ظهور شهادة الإبداع لحامله (بمعنى عدم تعيين إسم المستفيد على شهادة الإبداع)، وهي الآلية والأداة التي انبثق منها الشيك و أوراق البنك (النقود الورقية بشكلها المعاصر).

وهكذا تطورت الأعمال المصرفية المالية من صيارفة إلى بيوت للصيرفة إلى مصارف (بنوك)، ويعود تاريخ نشأة البنوك الحديثة إلى منتصف القرن الثاني عشر ميلادي باعتبار أن أول مؤسسة مالية جديرة بهذا الإسم هو البنك المؤسس في مدينة البندقية في إيطاليا عام 1157م، ثم مصرف برشلونة الإسباني الذي تأسس عام 1401 كان يقوم بقبول الودائع وخصم الكمبيالات، أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية

عام 1587 م تحت إسم بنك "دي ريياليتو" ثم بعده "ينك" أمستردام بهولندا 1609م لضمان وتسيير الودائع (banco della pizzadi Rialto) والذي يعتبر النموذج الذي سارت عليه معظم بنوك أوروبا.[1]

وفي السنوات الأخيرة من القرن التاسع عشر و تزامنا مع بلوغ الرأس مالية مرحلتها الإحتكارية التي من مظاهرها تكتل المنتجين وإندماج المشروعات و استحواذ القوي منها على الضعيف بدأت حركة تركز البنوك بواسطة الإندماج (fision) أو بطريقة الشركات القابضة (holding)[2] وقد اتسع نطاق حركة التوسع بعد الحرب العالمية الأولى في معظم الدول الراس مالية ورافق ذلك تدخل الدولة في تنظيم أعمال البنوك، فإقتصر حق الإصدار النقدي (أوراق البنك) على نوع معين من

[1] Greslier Henr, aide-memoire banque, Dunod, 3 edition, 1979, paris p 49.

[2] خالد على الشليميّ، النقود والمصارف والنظرية التقية " باز الآلية ليبيا، 1997، ص 95.

البنوك و هي البنوك المركزية في حين ظلت البنوك التقليدية متخصصة في تمويل الأعمال التجارية و توليد النقود المصرفية.

ثالثا: وظائف البنوك التقليدية.

أولا: الوظيفة النقدية: تقوم البنوك التجارية في هذا الإطار بوظيفتين أساسيتين هما: قبول الودائع ومنح القروض، بالإضافة إلى وظائف أخرى هي كالآتي:

1-قبول الودائع: تتجسد هذه الوظيفة في الطرق والأساليب التي تحصل بها المصارف التجارية على أموال المدخرين، وأهمها:

- الودائع الجارية والودائع الأجل.

أما فيما يخص الودائع الجارية فهي التي يكون المصرف مستعدا لدفع قيمتها أو جزء منها عند الطلب ولا يدفع عليها فوائد في العادة[1]، أما الودائع لأجل فهي مبالغ لا يجوز سحبها إلا بعد مدة يتفق عليها المودع مع المصرف سالفا وتدفع عليها فوائدها تبعا لأجالها ومقدارها، إضافة إلى ذلك تسعى المصارف التجارية إلى تعبئة المدخرات المتاحة وامتصاص الفوائض المالية لدى الأفراد والمؤسسات باستخدام شتى الأساليب التي تحقق لها ذلك ومنها:

رفع سعر الفائدة على الفوائد بإجراء سحب دوري على أرقام الودائع يحصل بمقتضاه المدخر على جوائز مالية معتبرة.

2- منح القروض البنك التجاري: يقوم بمنح النقود إما في شكل نقود ورقية أو نقود مصرفية (كتابية) إلى الأفراد والمؤسسات بمختلف الآجال[2] شتى المجالات مساهمة منه في زيادة الاستثمارات المنتجة ودعما لنشاط المؤسسات الاقتصادية.

3- وظائف أخرى: يقوم البنك التجاري بوظائف أخرى منها عمليات البيع أو الشراء في العملات الأجنبية، وكذلك استبدال العملات المحلية بأخرى أجنبية أو العكس وذلك بالسعر السائد في ذلك التاريخ.

---

[1] عبد المجيد عبد الرحمان عبد الفتاح، اقتصاديات النقود، رؤية اسلامية، النصر الذهبي للطباعة، مصر، 1996، ص 111.

[2] المرجع نفسه، ص 111.

بالإضافة إلى قيام البنك التجاري بتقديم مساعدات إلى خزينة الدولة عن طريق الاكتتاب في سندات الخزينة، خاصة في فترات التي يزداد فيها الإنفاق وتحتاج خزينة الدولة إلى موارد مؤقتة لتغطية هذه الحاجات.

ثانيا: وظيفة التحويل: يوجد عدد كبير من المصارف يجعل من العمليات التجارية الطويلة الأجل أساسا لأعماله باعتبار أنها تدر عليه بالأرباح مثل مصارف الأعمال، وعليه يقوم البنك التجاري من خلال وظيفة التحويل، باقتراض رؤوس الأموال لمدة قصيرة وذلك بهدف استخدامها وتحويلها إلى قروض متوسطة أو طويلة الأجل وهذا ما يعرف بوظيفة التحويل[1]

ثالثا: وظيفة التوظيف: يقوم البنك التجاري بدور الوسيط في عمليات اكتتاب الأسهم لبعض الشركات، فالشركة المصدرة للأسهم قد تتفق مع البنك على أن يتولى نيابة عنها إصدار أسهمها ويقوم الانفاق بين الشركة والبنك على أساس إحدى الطرق التالية: دور البنك كوسيط، دور البنك كوسيط ملتزم، قيام البنك المزدوج[2].

الفرع الثالث: مفهوم البنوك الإسلامية.

بدأت فكرة البنوك الإسلامية في الظهور في منتصف القرن العشرين، وكانت هناك محاولات رائدة لإنشاء مؤسسات مالية إسلامية في بعض الدول الإسلامية، حيث شهدت العقود اللاحقة نموًا ملحوظًا في تأسيس البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية حول العالم.

أولا: تعريف البنوك الاسلامية.

وعليه يأتي تعريف البنوك كالتالي:

– البنوك الاسلامية هي " مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الاسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكافل الاسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الاسلامي[3]

[1] عبد المجيد عبد الرحمان عبد الفتاح، المرجع السابق، ص112.

[2] حشيش عادل أحمد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، بيروت، 1992، ص145.

[3] عادل عبد الفضيل، الربح والخسارة في معاملات المصارف الاسلامية (دراسة مقارنة)، ط1، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2007، ص398.

– البنوك الاسلامية هي" كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية، مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا أو عطاء"[1]

– البنوك الاسلامية هي " المؤسسة المالية الحديثة التي تلتزم بأحكام الشريعة الاسلامية، ومبادئها في المعاملات المدنية ولا سيما النقود، وتعتمد على تجميع الأموال بطرق شرعية واستثمارها وتنميتها بأساليب وأدوات مشروعة، لمصلحة المشتركين، هادفة إلى إعادة بناء المجتمع المسلم، وتحقيق آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتفعيل متطلبات التعاون الاسلامي بحسب الاصول الشرعية"[2].

فقد عرفه الدكتور **احمد النجار** بأنه: مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية، بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي.

وعرفه الدكتور **عبد الرحمن يسري احمد** بأنه: مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطاتها الاستثماري وإدارتها لجميع اعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها وكذلك بأهدافها المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا.[3]

وكما عرفه الدكتور **عبد الله عبد الرحيم العبادي** بأنه كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية، مع الالتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاء.[4]

ومن خلال التعريفات السابقة للبنوك الإسلامية يمكن تعريف البنك الإسلامي على انه "مؤسسة مالية نقدية تقوم بأعمال والخدمات المالية والمصرفية وجذب الموارد النقدية وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل نموها وتحقيق أقصى عائد منها وبما يحقق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار أحكام الشريعة الإسلامية".

---

[1] احمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل – (تحديات العولمة استراتيجية مواجهتها)، دار الجدار للكتاب العالمي، عمان الأردن، 2008، ص68.

[2] محمد وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، ط1، دار الفكر المعاصر، سوريا، 2003، ص516.

[3] أحمد سليمان خصاونة، المرجع السابق، ص60.

[4] محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008، ص 110.

ثانيا: خصائص البنوك الإسلامية.

للبنوك الإسلامية عدة خصائص عن غيرها من البنوك ومؤسسات التمويل الأخرى، لأنها تنطلق من قواعد ومبادئ الشريعة الاسلامية فهي لها إيديولوجية تختلف تماما عن البنوك التقليدية الربوية، فالنظام الاسلامي نظام رباني منبثق عن عقيدة ربانية هي عقيدة التوحيد، الذي بعث الله بها رسله، وأنزل بها كتبه، ومن أبرز خصائص البنوك الاسلامية ما يلي:

-عدم التعامل بالفائدة (الربا):

من الخصائص الجوهرية للبنوك الإسلامية هو تحريم الفائدة أخذا أو عطاء، حيث أن الاختلاف الأساسي بين البنوك الربوية والبنوك الإسلامية، يدور حول سعر الفائدتين الدائنة والمدينة كمصدر مهم من مصادر تحقيق الأرباح، بالإضافة إلى استثمارات المحفظة.

وترتكز فلسفة البنوك الاسلامية على عدم التعامل بالربا أخذا أو عطاء، فهي تقوم بقبول الودائع المعروفة في البنوك التقليدية، دون استخدام سعر الفائدة كعامل تعويض للمودعين.[1]

-تطبيق أسلوب المشاركة في الربح والخسارة في المعاملات:

فالمبدأ الذي يقوم عليه النظام المصرفي الاسلامي، هو مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر في المعاملات طبقا لقواعد معينة محددة مسبقا، فالمصارف الاسلامية[2] توجه أنشطتها إلى مختلف القطاعات الاقتصادية، لتحقيق الصالح العام للمجتمع وللمساهمين وللمدخرين على حد سواء، لذلك فهي تقوم بتطبيق أسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة، التي هي عبارة بين صاحب المال وطالب في حالة الربح أو الخسارة[3]، يمكن تلخيص خصائص المصارف الاسلامية فيما يلي:

- أنها بنوك متعددة الوظائف فهي تؤدي دور البنوك التجارية، وبنوك الأعمال وبنوك الاستثمار وبنوك التنمية.

- لا تتعامل بالائتمان، فهي لا تقرض ولا تقترض ولا تتعامل بالفوائد أخذاً أو عطاء، بل تتعامل على أساس تحمل المخاطر والمشاركة في الربح.

---

[1] محمد محمود العجلوني، المرجع السابق، ص 110.

[2] أحمد سليمان خصاونة، المرجع السابق، ص61.

[3] جمال العمارة، المصارف الاسلامية، ط1، دار النبأ، الجزائر،2004، ص50.

– لا تستخدم الأموال بصورتها النقدية، وإنما تتعامل بالأعيان (سلع) وعمليات متاجرة ونحوها.

– الدور الاجتماعي والتنموي الذي تقوم به، فهي لها أهداف اجتماعية وتنموية من أجل تحقيق النمو العادل والمتوازن لمختلف القطاعات الاقتصادية والفئات المجتمعية.

– خضوع جميع معاملات المصارف الإسلامية للرقابة الشرعية.

– الالتزام بالأخلاق الإسلامية في العمل داخل البنوك ومع كل المتعاملين.

– الالتزام بتطبيق احكام الشريعة الإسلامية في كافة المعاملات.

– تنمية المدخرات الإسلامية بهدف محاربة الاكتناز وتنشيط الاقتصاد الاسلامي.[1]

ثالثا: أنواع البنوك الاسلامية.

تتعدد أنواع البنوك الإسلامية بناءً على طبيعة أنشطتها وأهدافها، مع التزامها جميعًا بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تحظر الربا وتعتمد على صيغ تمويلية شرعية مثل المرابحة والمضاربة والمشاركة .فيما يلي أبرز أنواع هذه البنوك الاسلامية:

1-البنوك الإسلامية التجارية.

تُعنى بتقديم الخدمات المصرفية للأفراد والشركات، وتشمل قبول الودائع، وتوفير التمويل عبر صيغ شرعية، وإصدار بطاقات مصرفية متوافقة مع الشريعة، بالإضافة إلى تقديم خدمات تحويل الأموال[2].

2-البنوك الإسلامية الاستثمارية.

تركز على تمويل المشاريع الكبرى والاستثمار في الأوراق المالية المتوافقة مع الشريعة، مثل الصكوك، وتشارك في عمليات الاكتتاب وإدارة المحافظ الاستثمارية.

3-البنوك الإسلامية المتخصصة.

تُخصص خدماتها لقطاعات معينة، مثل البنوك الزراعية التي تدعم الفلاحين، أو البنوك

[1] حسن عبد الله الامين، المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب البنك الاسلامي للتنمية، ط3، ص19.

[2] الأنصار محمود، وإسماعيل حسن، وسمير مصطفى متولي. البنوك الإسلامية. قسم الاقتصاد والمال، مكتبة نور، الاسكندرية، 2008، ص74.

العقارية التي تمول مشاريع الإسكان، وتقدم حلولًا تمويلية متخصصة تتوافق مع أحكام الشريعة[1].

4-البنوك الإسلامية التنموية.

تهدف إلى تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، من خلال تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ودعم الفئات المحتاجة، والمساهمة في تحسين مستوى المعيشة، مع التركيز على الجوانب الاجتماعية.

5-البنوك الإسلامية المركزية.

تُشرف على تنظيم ومراقبة القطاع المصرفي الإسلامي داخل الدولة، وتعمل على إصدار السياسات النقدية المتوافقة مع الشريعة، وضمان استقرار النظام المالي الإسلامي، تُظهر هذه الأنواع تنوعًا في الخدمات والأهداف، مما يُمكّن البنوك الإسلامية من تلبية احتياجات مختلفة في المجتمع، مع الالتزام بالمبادئ الإسلامية في جميع معاملاتها[2].

المطلب الثاني: مفهوم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

ظهرت الفروع الإسلامية داخل البنوك التقليدية كاستجابة عملية لهذا الطلب، حيث تمثل هذه الفروع وحدات مصرفية تعمل ضمن الإطار القانوني والتنظيمي للبنك التقليدي، لكنها تلتزم في معاملاتها وممارساتها بضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية، وخاصة ما يتعلق بتحريم الربا (الفائدة) والغرر والميسر.

وعليه سنحاول ضبط مفهوم الفروع الاسلامية كما يلي: الفرع الأول: تعريف الفروع الإسلامية، الفرع الثاني: نشأة الفروع الإسلامية، الفرع الثالث: أسباب ظهور الفروع الإسلامية، الفرع الرابع: أهداف الفروع الإسلامية.

---

[1] العسالي جمال، وسويسي طه عبد الرحمان، "البنوك الإسلامية: قراءة في المبادئ والأسس وأساليب التمويل،" مجلة دفاتر اقتصادية، مج. 4، ع. 6، 31 آذار 2013، ص ص 252-270.

[2] المرجع نفسه، ص270.

الفرع الأول: تعريف الفروع الاسلامية.

أولا: مفهوم الفروع الإسلامية لغة.

الفروع لغة: من فرع، وفرع كل شيء أعلاه، ويقال: هو فرع، قومه، للشريف منهم. والفرع أيضا: الشعر التام. والفرع أيضا: القوس التي عملت من طرف القضيب. يقال: قوس فرع، أي غير مشقوق. وقوس فلق، أي مشقوق. ويقال أيضا: ائت فرعة من فراع الجبل فانزلها وهي أماكن مرتفعة منه. وفرعت رأسه بالعصا، أي علوته، وبالقاف أيضا.[1]

وجمع فروع يدل على علو وارتفاع وسمو، قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: فَرَّعَ وَأَفْرَعَ صَعَّدَ وَاغْحَدَرَ، مِنَ الْأَضْدَاد[2]، ومنه: "وَصَلَ إِلَى فَرْعِ الجَبَلِ: أَعْلَاهُ، قِمَّتُهُ قَطَعَ فَرْعَ الشَّجَرَةِ: غُصْناً مِنْ أَغْصَانِهَا يَتَفَرَّعُ مِنْ أَصْلِهَا[3] ويتوافق النزول والانحدار، والتفرع من الأصل على الفروع الإسلامية كونها متفرعة من الاصل البنوك التقليدية ومنحدرة منها.

وجاء في مقاييس اللغة أنّ: الفاء والراء والعين أصل صحيح يدل على علو وارتفاع وسمو وسبوغ. من ذلك الفرع، وهو أعلى الشيء، والفرع: مصدر فرعت الشيء فرعا، إذا علوته. ويقال: أفرع بنو فلان، إذا انتجعوا في أول الناس والفرع: المال الطائل المعد والأفرع: الرجل التام الشعر.[4]

ومعنى الإسلامية في اللغة: فمأخوذة من السلم وسلمة أيضا اسم رجل والسلم المسالم تقول: أنا سلم لمن سالمني، والتسليم بذل الرضا بالحكم والتسليم أيضا السلام. وأسلم في الطعام أسلف فيه. وأسلم أمره إلى الله أي سلم واستسلم أي انقاد[5].

السلم الاستسلام والتسالم التصالح والمسالمة: المصالحة. وفي حديث الحديبية: أنه أخذ ثمانين من أهل مكة سلما [سلما]، قال ابن الأثير: يروى بكسر السين وفتحا، وهما لغتان للصلح، وهو المراد في

---

[1] الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ت: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين – بيروت، 1407هـ – 1987م، ص1256.

[2] إبن منظور، لسان العرب، دار المعارف، ب–ط. القاهرة، ص 3393.

[3] عبدالغني أبو العزم، معجم الغني الزاهر، المكتبة الشاملة، 2011، ص 3005.

[4] أبو فيض الزبيدي، تاج العروس، ت: مجموعة من المحققين، د.ط، دار الهداية، 9/486.

[5] الرازي، مختار الصحاح ت يوسف الشيخ محمد، ط1، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، 1420هـ / 1999م، ص 153.

الحديث على ما فسره الحميدي في غريبه، وقال الخطابي إنه السلم بفتح السين واللام يريد الاستسلام والإذعان.[1]

ثانيا: الفروع الإسلامية اصطلاحا.

الفروع الإسلامية اصطلاحا: لقد تعددت الآراء حول مفهوم الفروع الإسلامية، فبعض الاقتصاديين يعرفها بأنها الفروع التي تنتمي إلى مصارف ربوية وتمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية[2]، ويعرفها البعض بأنها وحدات تنظيمية تديرها المصارف التقليدية، وتكون متخصصة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية[3].

كما يطلق البعض على ظاهرة الفروع الإسلامية مسمى النظام المزدوج، أي النظام الذي يقدم فيه المصرف التقليدي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية [4]

ويلاحظ من التعاريف السابقة أنها تدور أصلاً حول مدلول كلمة الفرع والتي تعبر عن المؤسسة التي تنشئها شركة أو مؤسسة أكبر منها. [5]

وبالتالي يمكن تعريف الفروع الإسلامية بشكل عام بأنها "الفروع التي تنشئها المصارف الربوية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية".

من جانب آخر نجد أن هناك من يستعمل مصطلح " النوافذ والفرق بينهما بسيط، فالفرع تكون جميع تعاملاته إسلامية وفي جميع الخدمات التي يقدمها ويكون في مبنى مستقل عن البنك التقليدي الذي ينتمي إليه، أما النافذة فتكون داخل البنك التقليدي نفسه وفي نفس مبنى البنك ولكن في مصلحة أو شباك مستقل.

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، ط 3، دار صادر، بيروت، 1414هـ، 12/293.

[2] حسين شحاته، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، العدد 240 ربيع الأول 1422هـ / يونيو 2001 م، ص 33.

[3] سعيد سعد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية، المجلد السادس، العدد الأول، رجب 1419هـ، 1999م، ص 10.

[4] عمر زهير حافظ، رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية، جدة، السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر / ديسمبر 1996م، ص 60.

[5] فيروز آبادي وآخرون، معجم المصطلحات المصرفية اتحاد المصارف العربية، بيروت، الطبعة الأولى،1985م، ص 60.

إطلاق مفهوم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية، فمنهم من أطلقها على: " الفروع التي تنشئها المصارف الربوية لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية "[1]ويراد بها" وحدات تنظيمية تديرها المصارف التقليدية، وتكون متخصصة في تقديم الخدمات المالية الإسلامية[2] وعرفت بأنها الفروع التي تنتمي إلى بنوك تقليدية تمارس الأنشطة المصرفية، طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية"[3]اشتملت التعاريف السابقة على تقديم الخدمات المالية الإسلامية، والتبعية الإدارية للبنوك التقليدية، وبهذا المفهوم تتفق والمقصود من النوافذ الإسلامية التي تقدم جميع أشكال المصرفية الإسلامية في إطار البنوك التقليدية من وجهة نظر بعض الباحثين حيث اعتبر أن: النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية قد أخذت صوراً متعددة منها :

أن يخصص البنك فروعاً خاصة للمعاملات المصرفية الإسلامية.[4]

ثالثا: التعريف بالمصطلحات ذات الصلة.

هناك عدد من المصطلحات المستعملة لتوصيف المعاملات المالية الإسلامية في البنوك التقليدية؛ ومنها:

1- الشبابيك الاسلامية.

لغة: الشبابيك جمع شباك ومنه شباك الحديد، والشبك هو الخلط والتداخل وتشبيك الأصابع لدخول بعضها في بعض.

اصطلاحا: تعرف الشبابيك على أنها "دائرة أو قسم تابعة للبنك التجاري الأم أو الوكالة تمارس الصيرفة الإسلامية تحت رقابة الهيئة الشرعية وفي ظل القوانين السارية المفعول والمعمول بها، بمعنى أنها صيرفة مزدوجة"[5]

---

[1] فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية في ضوء الاقتصاد الإسلامي بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي ،مكة الشريفة، السعودية، 2005، ص9.

[2] سعيد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، دراسة اقتصادية اسلامية،1999، ص10.

[3] حسين شحاته، الضوابط الشرعية الفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية مجلة الاقتصاد الإسلام،2001، ص 3.

[4] المرجع نفسه، ص4.

[5] سعيد المرطان، المرجع السابق، ص12.

وحسب مجلس الخدمات الإسلامية عرفها على أنها جزء من مؤسسة خدمات مالية تقليدية، بحيث قد تكون فرعا أو وحدة متخصصة تابعة لتلك المؤسسة توفر خدمات إدارة الأموال (حسابات الاستثمار)، وخدمات التمويل والاستثمار تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية".[1]

هي تلك الشبابيك المفتوحة على مستوى البنوك التقليدية التي تتميز عن باقي الوحدات بممارسة النشاط المصرفي، وخضوعها لهيئة رقابة شرعية وإطار قانوني يحدد عملياتها وعناصرها، بالإضافة أن الهيكل الإداري الذي يتولى إدارة النافذة الإسلامية لا يتجاوز مستوى قسم إداري في بنك تقليدي، وفي بعض البنوك تقتصر على الواحدة في البنك، أما فيما يتعلق بمنتجات النافذة الإسلامية فهي ضئيلة مقارنة بالمنتجات التقليدية[2]

2- النوافذ الإسلامية.

لغة: من نفذ والنفاذ: الجواز، وفي الحكم: جواز الشيء والخلوص منه، تقول: نفذت، أي جزت، وقد نفذ ينفذ نفاذا، كالنفوذ، بالضم.[3]

ومنه يقال رجل نافذ في أمره، أي ماض وأمره نافذ أي مطاع. وقولهم: أتى ينفذ ما قال، أي بالمخرج منه.[4]

اصطلاحا: يقصد بالنوافذ الإسلامية بشكل عام – قيام المصرف الربوي بتخصيص جزء أو حيز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية.[5]

ويهدف هذا الأسلوب أساساً إلى تلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي حتى لا يتحولوا إلى التعامل مع المصارف الإسلامية.[6]

---

[1] مجلس الخدمات المالية الاسلامية، المبادئ الارشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات ،2005، ص ص44-45.

[2] يمينة ختروسي، "النوافذ الاسلامية بين الواقع العملي في البنوك التقليدية الجزائرية والرؤية الشرعية"، مجلة قضايا فقهية وإقتصادية معاصرة، 2022، ص63.

[3] فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية، دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، ص 09.

[4] المرجع نفسه، ص09.

[5] حسين شحاتة، المرجع السابق، ص04.

[6] المرجع نفسه، ص04.

يمكن أن تكون النافذة الإسلامية بحكم التعريف – دائرة أو قسم أو حتى شركة تمويل منفصلة أنشأتها مؤسسة مالية تقليدية تقدم منتجات وخدمات إسلامية للعملاء الذين يفضلون التمويل الإسلامي[1]على التمويل التقليدي.

وعرفها مجلس الخدمات المالية الإسلامية بأنها: جزء من مؤسسة مالية تقليدية تقوم بالاستثمار والتمويل بشكل يتوافق مع منهج الشرع الإسلامي، وقد تكون وحدة متخصصة أو فرعا في المؤسسة ولكنها لا تتمتع باستقلالية من الناحية القانونية.[2]

ويعرفها البعض بأنها تلك الخدمات التي تطرحها البنوك التجارية أو البنوك التقليدية، والتي تستند بدورها إلى المبادئ الإسلامية.[3]

وعرفها بعضهم بأنها "إدارات مستقلة داخل البنوك التقليدية ذات هيئات شرعية تقوم بإنجاز منتجاتها ومراقبتها".

الفرع الثاني: نشأة الفروع الإسلامية.

جاءت نشأة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية كاستجابة مباشرة للطلب المتزايد على الخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وذلك في ظل وعي متصاعد لدى المجتمعات الإسلامية بضرورة تجنب التعاملات الربوية وتحقيق التوازن بين المبادئ الدينية والحاجات المالية الحديثة، فمع بداية انتشار البنوك الإسلامية المستقلة منذ سبعينيات القرن العشرين.

إن فكرة إنشاء فروع إسلامية تابعة للمصارف الربوية تعود إلى بداية ظهور المصارف الإسلامية، فعندما بدأت فكرة إنشاء المصارف الإسلامية تنتقل من الجانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات قامت بعض المصارف الربوية بالتصدي لهذه المصارف ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فها والأساليب الاستثمارية التي تطبقها، وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل تقدمت

[1] سعيد المرطان، المرجع السابق، ص12.

[2] مجلس الخدمات المالية الإسلامية هو هيئة دولية واضعة للمعايير تهدف إلى تطوير وتعزيز متانة صناعة الخدمات المالية الإسلامية واستقرارها، وذلك بإصدار معايير احترازية ومبادئ إرشادية لهذه الصناعة التي تضم بصفة عامة قطاعات الصيرفة الإسلامية، وأسواق المال، والتكافل (التأمين الإسلامي). كما يقوم مجلس الخدمات المالية الإسلامية بأنشطة بحثية، وتنسيق مبادرات حول القضايا المتعلقة بهذه الصناعة، فضلاً عن تنظيم حلقات نقاشية وندوات ومؤتمرات علمية للسلطات الرقابية وأصحاب المصالح المهتمين بهذه الصناعة https://www.ifsb.org/ar_index.php

[3] حسين شحاتة، المرجع السابق، ص04.

بعض المصارف الربوية باقتراح فتح فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية[1]، إلا أن هذا الاقتراح لم يصل إلى حيز التطبيق إلا عندما أدركت المصارف الربوية مدى الإقبال على المصارف الإسلامية وحجم الطلب المتنامي لمختلف شرائح المجتمع على الخدمات المصرفية الإسلامية، عندها قررت بعض المصارف الربوية خوض غمار هذه التجربة فقامت بإنشاء فروع تابعة لها تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية.

وقد كان مصرف مصر في طليعة المصارف الربوية التي اتجهت إلى إنشاء فروع تقدم خدمات مصرفية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث قام مصرف مصر في عام 1980م بإنشاء أول فرع يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية وأطلق عليه اسم "فرع الحسين للمعاملات الإسلامية[2]"، وقد أدى تشجيع المصرف المركزي المصري لهذا الاتجاه إلى قيام العديد من المصارف الربوية هناك إلى إنشاء فروع تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية الأمر الذي ترتب عليه ارتفاع عدد الفروع الإسلامية التي تم الترخيص بإنشائها خلال عامي 1980/1981م إلى خمس وثلاثين فرعاً تتبع عدداً من المصارف الربوية كمصرف مصر ومصرف التجارة والتنمية ومصرف التنمية الوطني ومصرف النيل وغيرها، كما اتخذت بعض هذه المصارف قراراً بإنشاء وحدات للخدمات الإسلامية بكل فرع من فروعها التقليدية التي تنشأ في المستقبل.[3]

وفي المملكة العربية السعودية كان للمصرف الأهلي التجاري السبق في خوض غمار هذه التجربة حيث قام في عام 1987م، بإنشاء أول صندوق استثماري يعمل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وهو صندوق المتاجرة العالمية في السلع، ثم تلى ذلك قيام المصرف بإنشاء أول فرع إسلامي وكان ذلك في عام 1990م، ونظراً للإقبال المتزايد على هذا الفرع قام المصرف الأهلي بإنشاء عدة فروع لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية ومع التوسع في إنشاء الفروع الإسلامية قام

---

[1] عبد اللطيف جناحي، استراتيجية البنوك الإسلامية وأهدافها، بحوث مختارة من المؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، الطبعة الأولى، 1408هـ / 1987م، ص 227.

[2] سمير مصطفى متولي، فروع المعاملات الإسلامية مالها وما عليها، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، العدد (34)، ربيع الاول 1404هـ / فبراير 1984م، ص21.

[3] سمير مصطفى متولي، فروع المعاملات الإسلامية مالها وما عليها، المرجع السابق، ص21.

المصرف في عام 1992م بإنشاء إدارة مستقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها ست وأربعون فرعاً إسلامياً موزعة على مختلف مدن المملكة[1].

الفرع الثالث: أسباب ظهور الفروع الإسلامية.

ظهر مفهوم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية نتيجة مجموعة من الأسباب والدوافع المتداخلة، سواء كانت اقتصادية، اجتماعية، دينية أو حتى استراتيجية.

يمكننا تلخيص بعض الأسباب الرئيسية فيما يلي:

-رغبة المصارف التقليدية في تعظيم أرباحها وجذب المزيد من رؤوس الأموال الإسلامية للاستحواذ على حصة كبيرة من سوق رأس المال.

-تلبية الطلب الكبير والمتنامي على الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد.[2]

-الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من المصارف الإسلامية. المحافظة على عملاء المصارف التقليدية من ال نزوح إلى المصارف الإسلامية.

- حب المنافسة والتقليد وعدم الرضا بغياب اسم المصرف عن هذا الميدان الجديد.

- سهولة سيطرة المصرف الرئيسي على الفرع بالنسبة للسيطرة على مصرف مستقل، هذا بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء فرع بالنسبة لتأسيس مصرف جديد.

-وبالإضافة إلى الأسباب السابقة والتي تركزت بشكل أساسي في الجانب المادي وروح المنافسة، إلا أنه يجب عدم التقليل من الجانب العقائدي، إذ إنّ بعض المصارف الربوية يحركها في إنشاء الفروع الإسلامية بصفة أساسية الرغبة في التحول التدريجي نحو العمل بالنظام المصرفي الإسلامي.[3]

---

[1] سعيد المرطان، المرجع السابق، ص ص 19- 35.

[2] عمر زهير، حافظ النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية مجلة الأموال شركة الاتصالات الدولية، جدة، السنة الثانية العدد السادس، يناير / مارس 1998م، ص 39.

[3] عمر زهير، المرجع السابق، ص40.

الفرع الرابع: أهداف الفروع الإسلامية.

إن فهم أهداف وخصائص الفروع الإسلامية يُعد خطوة ضرورية لفهم طبيعتها وآلية عملها، كما يساعد في تقييم مدى فعاليتها في تحقيق التوازن بين متطلبات السوق واحترام المبادئ الدينية، وهو ما يجعلها موضوعًا محوريًا في النقاش حول تطور العمل المصرفي الحديث في البيئات الإسلامية.

الأهداف والدواعي للبنوك التي ترغب بفتح فروع الإسلامية ومن هذه الأهداف ما يلي[1]:

– توفير صيغة تستجيب لبعض العملاء الذين يرغبون في التعامل على أساس الشريعة الإسلامية و يسعى المصرف الذي لا يقوم كامل نشاطه على قواعد الشريعة الإسلامية أن يستقطبهم تمهيد الطريق لتعميم العمل المصرفي على أساس قواعد الشريعة الإسلامية، وبالتالي التمهيد للتحول التدريجي من العمل المصرفي التقليدي إلى العمل المصرفي[2] الإسلامي، و تشكل هذه النوافذ و الفروع محطة تمهيدية للتمرس على المنتوجات المالية الإسلامية المعتمدة لدى البنوك الإسلامية وطريقة التدرج هذه في مجال المعاملات المالية من مصرف تقليدي الى مصرف إسلامي لها عديد الإيجابيات من ذلك إيجاد الوقت الكافي لتأهيل الكوادر، وكسب العملاء الذين سيكونون الشريحة التي سيعتمد عليها المصرف. [3]وبالتالي يسهل التحول الكامل من العمل المصرفي التقليدي الى العمل المصرفي الإسلامي.

– مواكبة تياراالأسلمة وذلك بمحاولة كسب عملاء جدد من ناحية، والمحافظة على العملاء الذين أبدوا بعض التحفظات على المعاملات المالية التقليدية من ناحية أخرى.

– شيوع اعتقاد لدى كثير من القائمين على البنوك التقليدية بأن المصارف الإسلامية كالبنوك التقليدية في تقديم خدمة التمويل وخاصة التشابه (في رأي ذلك البعض) بين المرابحة والقروض

---

[1] لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وأفاق المستقبل 200–21 مارس 2010، ص ص–03–04.

[2] Chenguel Mohamed Bechir/Jouirou meriem, Installing Islamic banking windows, In conventional bank: effects, performance, International Journal of Financial EngineeringVol. 06, No. 04, 1950033 (2019), P2

[3] البنك الوطني الجزائري ينطلق رسميا في تسويق منتجات الصيرفة الإسلامي، https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200804/197218.html

وبالتالي إمكانية تطبيق المرابحة بآليات عملها. عزز من قناعة البنوك التقليدية بإنشاء فروع إسلامية تابعة لها.[1]

– رغبة البنوك التقليدية في منافسة المصارف الإسلامية بعد النجاحات التي حققتاه في جذب الموارد واستخداماتها وتحقيق الأرباح.

– المحافظة على عملاء البنك التقليدي من جذب المصارف الإسلامية لهم ومحاولة استرجاع من فقدتهم.

– اختبار تجربة المصارف الإسلامية وتقويمها من خلال إنشاء فروع إسلامية في البنوك التقليدية.[2]

– الرغبة في تحول بعض البنوك التقليدية بإتباع أسلوب التدرج.

المطلب الثالث: خصائص الفروع الإسلامية والأنشطة التي تقوم بها.

تتميز الفروع الإسلامية بعدة خصائص جوهرية وتميزها عن الفروع التقليدية وتوجه أنشطتها، وعليه اعتمدنا على الفروع التالية: الفرع الأول: خصائص الفروع الإسلامية، الفرع الثاني: الأنشطة التي تقوم بها الفروع الإسلامية، الفرع الثالث: الفرق بين النوافذ والفروع الإسلامية.

الفرع الأول: خصائص الفروع الإسلامية.

تتميز الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية ببعض الخصائص التي تميزها عن باقي الفروع التقليدية في تلك المصارف، ومن أهم هذه الخصائص ما يلي[3] :

–طبيعة عمل الفروع الإسلامية وجميع الأنشطة التي تقوم بها يُراعى فيها أنت تكون متفقة مع الشريعة، أما الفروع الأخرى التقليدية فإن طبيعة عملها تقوم أساسا على الفائدة.

–تخضع العديد من الفروع الإسلامية لمراقب شرعي أو هيئة رقابة شرعية، وهذا غير وارد بالنسبة للفروع التقليدية.

---

[1] التشريع يعيق انتشار البنوك الإسلامية بالجزائر، مقال تم الزيارة يوم https://www.aljazeera.net08/04/2025

[2] عرفة سعيد محمود، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، 1987م، ص 238.

[3] خريس نجيب سمير، النوافذ الاسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مقال منشور في مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الانسانية، المجلد الرابع عشر، العدد الثاني، 2014م، ص 147.

-تتمثل أهم صيغ وأساليب الاستثمار في الفروع الإسلامية في المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة، بينما يقتصر الأمر في الفروع التقليدية على صيغة واحدة وإن اختلفت صورها ومسمياتها وهي منح القروض بفائدة.[1]

-حسابات الاستثمار في الفروع الإسلامية تتضمن تنظيم العلاقة بين الفرع الإسلامي والعميل على أساس عقد المضاربة الشرعية، أما في الفروع التقليدية فالعلاقة بين الفرع والعميل هي علاقة دائن ومدين عند حاجة الفرع الإسلامي إلى التمويل يقوم المصرف الرئيسي بإيداع وديعة استثمارية لديه، على أن تكون خاضعة للربح والخسارة مثله في ذلك مثل أي مودع آخر.[2]

الفرع الثاني: الأنشطة التي تقوم بها الفروع الإسلامية.

ويمكن تقسيم الأنشطة التي تمارسها الفروع الإسلامية على النحو التالي[3]:

أولا: خدمات مصرفية عامة: تشمل هذه الخدمات جميع الخدمات المصرفية الخالية من الفائدة الربوية عادة، كفتح الحسابات الجارية وتسديد فواتير المرافق العامة، وإصدار الشيكات وأوامر الدفع والحوالات المحلية والدولية والاعتمادات المستندية وصناديق الأمانات والخدمات المصرفية الالكترونية والقيام بأعمال الصرافة.

ثانيا: الاستثمارات الإسلامية: لا تخرج الاستثمارات الإسلامية التي تقوم بها الفروع الإسلامية بشكل عام عن صيغ الاستثمار المعروفة لدى المصارف الإسلامية، حيث اعتمدت تلك الفروع على صيغ وأساليب الاستثمار الإسلامية المطبقة في المصارف الإسلامية كمنطلق لها في هذا المجال، ومن أهم تلك الصيغ التي استخدمتها الفروع الإسلامية في نشاطها الاستثماري المرابحة والمضاربة والمشاركة والاستصناع والإجارة والسلم والمتاجرة في صناديق الاستثمار الإسلامية والاكتتاب في أسهم الشركات المساهمة وغير ذلك[4].

---

[1] أحمد محمد المصري، إدارة البنوك التجارية والإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة مصر، 1998م، ص 76.

[2] الخويلدي عبد الستار، دراسة مقارنة للقوانين المصرفية المنظمة للمؤسسات المالية الإسلامية، مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، 2007م، ص 20.

[3] منشورات البنك الأهلي التجاري التمويل الشخصي الإسلامي، عام 1423هـ، ص01.

[4] سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد الحادي عشر العدد الأول، 1987م، ص238.

وكما هو الحال في المصارف الإسلامية من حيث التركيز على صيغة المرابحة في كثير من أنشطتها الاستثمارية، فإن أسلوب المرابحة يغلب على استثمارات الفروع الإسلامية وخاصة في مجال التجارة الخارجية[1].

ثالثا: التمويل الشخصي الإسلامي: تقوم بعض الفروع الإسلامية كالفروع الإسلامية التابعة للمصرف الأهلي التجاري بتقديم بعض المنتجات أو الأدوات والصيغ التي صممت لتوفير التمويل للمستهلكين وفقًا للضوابط الشرعية، وتعتمد هذه المنتجات أو الصيغ بشكل عام على أسلوب المرابحة الشخصية وهو أسلوب يوفر للعملاء شراء واقتناع السلع الشخصية بالتقسيط كالمستلزمات المنزلية والسيارات وغير ذلك، حيث يقوم الفرع الإسلامي بشراء السلعة التي يرغب فيها العميل ثم يبيعها له بالتقسيط وعلى أسس خالية من الفائدة الربوية[2].

الفرع الثالث: الفرق بين النوافذ والفروع الإسلامية.

يُستخدم مصطلحا الفروع الإسلامية والنوافذ الإسلامية بشكل متقارب في المجال المصرفي، لكن هناك فروقات دقيقة بينهما من حيث التنظيم، الاستقلالية، وطبيعة العمليات، وتجدر الإشارة إلى أن العديد من الكتب عند حديثهم عن النوافذ الإسلامية يعطفون عليها مصطلح الفروع الإسلامية، وأن الذي يميز الفرع بشكل عام أكبر من حيث حجم الوظائف والخدمات التي يقدمها، كما أنه عادة ما يكون خارج هيكل بنك الأم، بعكس النافذة التي تكون في نفس البنك، على أن أوجه الاختلاف بين الاثنين تقود في النهاية إلى التأكيد على أن النوافذ الإسلامية ليست، مصطلحاً مرادفاً من حيث المضمون الاصطلاح الفروع الإسلامية. فمن أبرز أوجه الاختلاف نجد. [3]

– الفرع الإسلامي يبدو أكثر استقلالية من النافذة الإسلامية عن المصرف الذي يتبعه؛ إذ لا يخضع الفرع للمصرف الأم إلا بصورة غير مباشرة، فيما تخضع النافذة للمصرف الأم بصورة مباشرة.

[1] سعيد محمود عرفة، المرجع السابق، ص238.

[2] منشورات البنك الأهلي التجاري التمويل الشخصي الإسلامي، المرجع السابق، ص2.

[3] أحمد خلف حسين دخيل، النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية العراقية، مجلة الدراسات اقتصادية إسلامية، المجلد19، العدد2، ص69-70.

-إن الهيكلية الإدارية والكادر الإداري الذي يتولى إدارة الفرع الإسلامي من المصرف التقليدي أكبر وأعظم من الهيكلية والكادر الذي يدير النافذة الإسلامية والذي لا يتجاوز في أحسن الأحوال مستوى قسم إداري في مصرف تقليدي، بل إنها في بعض المصارف تقتصر على مستويات أدنى كالشعبة أو الوحدة في المصرف، وهو ما ينعكس بالتأكيد على ما تقدمه من خدمات مصرفية إسلامية، إذ تشكل منتجات الفروع نسبة كبيرة من منتجات المصرف الأم، فيما لا تشكل منتجات النوافذ الإسلامية إلا نسبة ضئيلة من منتجات المصرف التقليدي الذي فتحت فيه. [1]

-يمثل الفرع الإسلامي في المصرف التقليدي مرحلة متقدمة في طريق التحول بالمصرف التقليدي إلى المصرفية الإسلامية قياساً بالنافذة الإسلامية في المصرف التقليدي التي تجسد المراحل البدائية في عملية التحول المنشودة، إذا ما اعتبرنا النوافذ والفروع الإسلامية طرقاً أو وسائل للتحول من الصيرفة التقليدية إلى الصرفية الإسلامية البحتة.

-تبدو الفروع الإسلامية نتيجة لتمتعها باستقلال نسبي يفوق استقلال النوافذ الإسلامية عن المصرف التقليدي الأم أكثر شرعية من النوافذ الإسلامية التي لازال هناك من يشكك في شرعية تعاملاتها في ظل اختلاط أموالها بأموال المصرف التقليدي الذي تنتمي إليه رغم الفصل النظري الذي يعلن عنه المصرف عند فتح هذه النوافذ.

[1] أحمد خلف حسين دخيل، المرجع السابق، ص71.

المبحث الثاني: أحكام وضوابط تأسيس الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

اتجهت العديد من البنوك التقليدية إلى تأسيس فروع إسلامية تقدم خدمات مالية متوافقة مع الشريعة، وذلك بهدف تلبية الطلب المتزايد على هذا النوع من الخدمات. يتيح هذا التوجه للمصارف التقليدية توسيع قاعدة عملائها وزيادة حصتها في السوق، مع الالتزام بالمعايير والضوابط الشرعية تم الاعتماد في ذلك على ما يلي: المطلب الأول: حكم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية، المطلب الثاني: متطلبات وضوابط فتح الفروع الإسلامية.

المطلب الأول: حكم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

وفي هذا الصدد تعدّدت آراء العلماء حول مشروعية أو عدم مشروعية التعامل مع النوافذ والفروع والمنتجات الماليّة الإسلاميّة، من خلال النوافذ المنشأة في المؤسسات الماليّة الربويّة[1]، وعليه تم الاعتماد في هذا المطلب على الفروع الآتية: الفرع الأول: المؤيّدون، الفرع الثاني: (المعارضون)، الفرع الثالث: شروط جواز إنشاء فروع إسلاميّة في البنوك التقليدية.

الفرع الأول: المؤيّدون[2].

إذ يذهب أصحاب هذا الرأي إلى جواز التعامل مع الفروع والنوافذ الإسلاميّة بشرط ألا يشوب معاملات الفروع أو النوافذ أي مخالفات شرعية، ورأوْا بأنّ إنشاء الفروع أو النوافذ الإسلاميّة هو بمثابة اعتراف بأهمية التمويل الإسلاميّ ودوره الحيوي في الاقتصاد، ودوره الهام على مستوى المجتمع والاقتصاد، بالإضافة إلى كوْن الفروع والنوافذ الإسلاميّة تعمل على محاربة الربا، وبالتالي لا بد من تشجيع هذه الفروع والنوافذ على تحقيق هذا الهدف، ومحاولة الاستفادة من الخبرات والتجارب المتراكمة للتمويل الربويّ، مما يعزّز ويدعم التمويل الإسلاميّ، بالاستفادة من هذه التجارب والخبرات.

---

[1] الشريف فهد، الفروع الإسلاميّة التابعة للمصارف الربوية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلاميّ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية،2005، ص58.

[2] فتاوى وتوصيات ندوة البركة العشرين للاقتصاد الاسلامي، حولية البركة، مجموعة دلة البركة، الأمانة العامة للهيئة الشرعية، العدد الثالث، 2001م، ص377. وهيئة الفتوى والرقابة الشرعية في البنك الاهلي التجاري السعودي، "حكم التعامل مع ادارة وفروع الخدمات المصرفية الاسلامية في البنك الاهلي التجاري، وتضم الهيئة: الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع، والدكتور عبد الله بن عبد العزيز المصلح، والدكتور محمد القري. وهو رأي فضيلة الدكتور علي محي الدين القرة داغي، الوطن الاقتصادية القطرية، عبر الانترنت. وفضيلة الدكتور حسين حامد حسان، (2005م). رئيس الهيئة الشرعية لبنك دبي الاسلامي، مقابلة على هامش مؤتمر ترشيد مسيرة البنوك الاسلامية في دبي.

وقد تكون النوافذ والفروع الإسلاميّة بمثابة المحّفز لأصحاب القرار للتحوّل الكامل للتمويل الإسلاميّ إذا ما تمّ إثبات نجاح هذه التجربة.

الفرع الثاني: (المعارضون).

يتجه أصحاب هذا الرأي إلى أن الفروع الإسلامية للبنوك التقليدية ما هي إلا أداة لتمويه العملاء الراغبين في الخدمات المالية الإسلامية واستقطاب أموالهم لغرض تعظيم أرباح البنك وزيادة حصته في السوق المصرفية دون دافع ديني، ويستند المعارضون للفروع الإسلامية إلى التبريرات التالية: قوله تعالى : ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ**﴾ سورة البقرة الآية 278–279، وقوله تعالى: ﴿**أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ العَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ**﴾ سورة البقرة الآية 85، أن الفرع الإسلامي تابع للمصرف الربوي، وبناء على ذلك فإنه يحكم على الفرع بما يحكم على الأصل، يتعذر في معظم الحالات الفصل بين أموال الفروع الإسلامية وأموال المصرف الرئيسي، وخاصة في استخدامات أموال الحسابات الجارية، كما أن فائض السيولة لدى الفرع الإسلامي يحول إلى المصرف الرئيسي الذي يخلطه بأمواله ويستعمله في استثماراته لحين احتياج الفرع الإسلامي إليه وفي ذلك إعانة له على الربا،

أن الفروع الإسلامية ما إلا أداة تسعى بها المصارف الربوية لكسب فرص السوق وليس بدافع شرعي.[1]

– مبررات المعارضون لفكرة التعامل مع الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية:

ركز المعارضون وجهة نظرهم على الأسباب التالية [2]:

– التخوف من أن يؤدى ذلك إلى التشويش على نقاء التطبيق في أذهان العاملين والعملاء على حد سواء.

[1] الشريف فهد، المرجع السابق، ص24.

[2] سامر مظهر قنطاقجي، صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، شعاع للنشر والعلوم سورية، حلب، 2010، ص 166.

– التخوف من أن تؤدى صعوبة التعايش بين نظامين مصرفيين مختلفين تحت سقف واحد إلى إفشال التوجه تطبيقيا.

– التخوف من أن يؤدى ذلك إلى تأخر إنشاء مصارف إسلامية جديدة.

ويمكن إدراج مبررات أخرى:

–صعوبة الفصل المحاسبي للمعاملات المصرفية الإسلامية عن المعاملات الربوية.

–عدم مراعاة الفصل بين مصادر الأموال الربوية ومصادر الأموال الإسلامية.

–هدف البنوك التقليدية من الشبابيك الإسلامية في الغالب يتركز على تنويع مصادر الربح، وبالتالي الأولى التعامل مع البنوك الإسلامية إن وجدت.

– منافسة البنوك التقليدية للبنوك الإسلامية للاستحواذ على حصة أكبر في السوق.

الفرع الثالث: شروط جواز إنشاء فروع إسلاميّة في البنوك التقليدية.

وعند القائلين بجواز إنشاء فروع ونوافذ إسلاميّة في المؤسسات المالية التقليدية يشترط عدة شروط، ومنها[1]:

–الفصل التام بين رأس مال الفرع الإسلامي، ورأس مال مؤسسة التمويل، بالإضافة إلى الفصل التام بين محفظة التمويل وأنشطة الاستثمار للفرع الإسلامي وللمؤسسة الماليّة.

–جدّية الإدارة العليا، ومدى دعمها للفروع ومدى تحقيق الاستقلاليّة للفروع الإسلاميّة عن الفروع الربويّة، وهذه الاستقلاليّة تشمل: صلاحيّات إدارة الفروع الإسلامية باتخاذ القرارات الماليّة بما يتناسب مع خصوصيّة العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كما تشمل أيضًا إجراءات الرقابة والتفتيش على الفروع الإسلامية بما يراعي العمل وفق أحكام الشريعة الإسلاميّة، بالإضافة إلى الاستقلاليّة الماليّة والمحاسبيّة من حيث النظام المحاسبي، وأدوات القياس، وتعديل النظام المحاسبي ليتلاءم مع عقود التمويل الإسلامي، وآليّة الاحتساب، وبناء ميزانيّة خاصة بالفرع الإسلامي تُظهر عمليّات الفرع ونشاطاته الاستثماريّة.[2]

[1] فتاوى وتوصيات ندوة البركة العشرين للاقتصاد الاسلامي، حوليّة البركة، العدد الثالث، ص ص377–378.

[2] ناصر الغريب، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، ط2، اتحاد المصارف العربية،2001، ص ص343–344.

-إنشاء نظام رقابة شرعيّة متكامل، يشمل هيئة الرقابة الشرعيّة، وقسم التدقيق الشرعي المراقب على جميع العمليات الماليّة التي تتم داخل أو لصالح الفرع الإسلامي.[1]

تناسب العقود المستخدمة في الفرع الإسلامي مع أحكام وضوابط الشريعة الإسلامية، وتحت إشراف هيئة رقابة شرعية.

المطلب الثاني: متطلبات وضوابط فتح الفروع الإسلامية.

قصد فتح فروع إسلامية في المصارف التقليدية لتقديم خدمات ومنتجات مصرفية إسلامية لابد من توفر مجموعة من المتطلبات الضرورية وكذلك يجب الالتزام بمجموعة من الضوابط الواجبة للتأسيس وهذا ما سنحاول تقديمه في هذا المطلب من خلال: الفرع الأول: متطلبات فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية، الفرع الثاني: ضوابط فتح الفروع الإسلامية.

الفرع الأول: متطلبات فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.

يقتضي فتح الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية توافر مجموعة من المتطلبات الضرورية، نوردها في النقاط التالية:

أولا: متطلبات قانونية.

تتمثل في الإجراءات التشريعية التي ينبغي الالتزام بها:

-صدور قرار الترخيص عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي يتضمن الموافقة على فتح فرع أو نافذة إسلامية ومن ثم مناقشة التعديلات الأساسية في عقد التأسيس.

- تكليف إدارة الشؤون الدينية القانونية بدراسة الجوانب القانونية لعملية التحول، والآثار القانونية المترتبة العقبات القانونية المحتملة.

-الحصول على الموافقة الرسمية للجهات القائمة على المصرف التجاري، متمثلة في البنك المركزي والذي قد يضع شروط يجب على المصرف التجاري الالتزام بها نذكر منها:

[1] السرحي لطف محمد، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية، ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وآفاق المستقبل، 2010ص 605.

-قيام المصرف التقليدي بإجراء دراسة جدوى عملية فتح نافذة إسلامية.[1]

-وضع خطة زمنية متسلسلة لإجراءات إقامة عمل مصرفي مزدوج.

-تعديل عقد تأسيس بأن يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة، وتشكيل هيئة رقابية شرعية.

- إعداد لجنة لمتابعة الإجراءات والخطوات.

ثانيا: متطلبات شرعية.

تتمثل أهم المتطلبات الشرعية في[2]:

-تعيين هيئة فتوى ورقابة شرعية متخصصة تشرف على تنفيذ عملية فتح النافذة الإسلامية.

- تعيين مدققين شرعيين داخليين للتأكد من تطبيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية.

-إلغاء المعاملات المخالفة للشريعة الإسلامية في جميع صورها وأشكالها.

- الفصل بين الموارد المالية المشروعة وغير المشروع.[3]

ثالثا: متطلبات إدارية.

يتم الأخذ بالإجراءات الإدارية لفتح النافذة الإسلامية بعد تحقيق المتطلبات الشرعية، وللشروع في ذلك يجب توفير المتطلبات الإدارية التالية:

-تعديل عقد المصرف ونظامه الأساسي ليكون مشروع.

-تعيين لجنة لإدارة عملية فتح النوافذ الإسلامية والتحول إلى العمل المصرفي الإسلامي. -التهيئة المبدئية لكل العاملين بطبيعة العمل المصرفي الإسلامي.

[1] صالح مفتاح، معارفي فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية دور اللجنة الاستشارية الشرعية في بنك بومبترا التجاري، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 34_35، 2014، ص 153.

[2] عادل مبروك محمد، نجلاء عبد المنعم إبراهيم، ضوابط التأسيس وإشكاليات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، العدد 111، 2022، ص107.

[3] منير خطوي، مبارك لسلوس، النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح، مجلة الواحات للبحوث والدارسات جامعة غرداية، غرداية، المجلد 13، العدد 02، 2020، ص ص 927،928.

-تأهيل العاملين بتصميم برامج تدريبية متخصصة في العقود الشرعية، وصيغ التمويل الإسلامي، ومعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.[1]

الفرع الثاني: ضوابط فتح الفروع الإسلامية.

تخضع عملية فتحا لفروع الإسلامية في البنوك التقليدية إلى مجموعة من الضوابط لابد من توفرها أو احترامها حتى تتم عملية الفتح بنجاح ويمكن إيجاز هذه الضوابط في:

أولا: الضوابط الإدارية.

هناك عدة ضوابط إدارية لابد من توفرها حتى تصل النوافذ الإسلامية للهدف المنشود[2]:

-أن تكون هناك إدارة مستقلة تختص بالنشاطات المصرفية الإسلامية داخل المصارف التقليدية وتعمل على تطوير هذه النشاطات ورفع مستوى الأداء والكفاءة التشغيلية وتوفير المتطلبات والاحتياجات الفنية والإدارية.

- أن يكون هناك فصل مالي ومحاسبي مع ضمان استقلالية إدارة النوافذ الإسلامية عن باقي إدارات وفروع المصرف التقليدي الأخرى، وهذا ضابط أساسي لتحقيق هدف عدم اختلاط الأموال، حتى يتم التمويل وفقا لمنهج الشرعي الإسلامي.

-حسن اختيار العاملين في النوافذ الإسلامية والذين يتعاملون بشكل مباشر مع فئة العملاء، وتدريبهم بشكل يتماشى مع منهج الشرع الإسلامي وتعريفهم بأساسيات ومبادئ التمويل الإسلامي والذي له أكبر أثر في سلامة التطبيق والارتقاء بمستوى الأداء، مع تقييمهم بشكل مستمر وتحفيزهم إلى جانب تطويرهم وتحقيق مستويات عالية من الرضا الوظيفي بينهم.[3]

---

[1] محمد الأمين بن كابو، مناد خديجة، تحديات النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية _ حالة الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، مخبر اقتصاديات الطاقات المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمه لخضر، الوادي، المجلد 05، العدد 02، 2022، ص544.

[2] سهى مفيد، أحمد سفيان، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية دراسة تحليلية على القضايا الشرعية وضوابط إنشائها مجلة بحوث الدراسات الإسلامية مخبر الشريعة جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، المجلد 06، العدد 01 جانفي 2019، ص13.

[3] ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية – تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي-، اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية منتدى الاقتصاد الإسلامي، ماي 1999، ص ص36،37.

ثانيا: الضوابط الفنية والعملياتية.

كان من الطبيعي أن يتبع الفصل المالي والمحاسبي ضرورة تطوير نظم فنية وتطبيق أساليب وإجراءات عملياتية تتناسب وطبيعة العمل الإسلامي ومتطلباته، و هذا أيضا نوعا آخر من الفصل بين العمل الإسلامي والعمل التقليدي في المصرف، فليست المنتجات الإسلامية وصيغ التعاقد عليها مثل تلك التقليدية، كما أن النظم والبرامج المطلوبة لتعامل مع هذه المنتجات وصيغ تعاقداتها ليست أيضا كمثيلاتها التقليدية وهو الأمر الذي يتطلب بالضرورة تبني نظم فنية وسياسات إجرائية تعمل وفق ضوابط مختلفة عن تلك المستخدمة في الفروع والإدارات الأخرى في المصرف يتم من خلالها فتح الحسابات وإجراء القيود المحاسبية وفق الضوابط الإسلامية.[1]

ثالثا: الضوابط المالية والمحاسبية.

هناك عدة ضوابط مالية ومحاسبية لابد من وجودها حتى يتحقق شرط صحة تطبيق نشاطات النوافذ الإسلامية والتي تكون وفق منهج الشرع الإسلامي وهي كالتالي:

-الفصل بين مصادر الأموال التابعة لعمليات النوافذ الإسلامية وعمليات المصرف التقليدية والتأكد من وجود الاستقلالية المالية والمحاسبية في العمليات المصاحبة للنوافذ الإسلامية. -أن يكون هناك قسم مخصص ضمن النافذة الإسلامية يعمل على إعداد الميزانية والأصول والخصوم وإعداد القوائم المالية.

- العمل على تخصيص رأس مال للنوافذ الإسلامية حتى تتمكن لتأسيس أصولها الثابتة حتى تتمكن من ممارسة نشاطها على أكمل وجه، كذلك تلبية رجال الأعمال.

-لا تتمتع النوافذ الإسلامية بالاستقلالية الإدارية وبالتالي ليست لها شخصية قانونية مستقلة باعتبارها تابعة للمصرف التقليدي، لكن في المقابل وجود إدارة أو قسم إداري مستقل ضمن الهيكل التقليدي بعمل على إدارة عمليات النشاطات الإسلامية وأحكام الرقابة عليها.

-تأهيل كوارد بشرية تؤمن بمبدأ الصيرفة الإسلامية.

[1] سعيد بن سعد المرطان، المرجع السابق، ص14.

-إعداد دليل توضيحي نشاطات النوافذ الإسلامية بهدف تعريف العاملين في النوافذ الإسلامية بالصيرفة الإسلامية وذلك عن طريق مكاتب استشارية متخصصة في هذا المجال.[1]

رابعا: الضوابط الشرعية.

هناك العديد من الضوابط الشرعية التي تخضع لها المصارف التقليدية الراغبة في فتح نوافذ إسلامية، حيث يمثل الالتزام بها أهم عوامل نجاحها وتتمثل فيما يلي:

-وجود وجهة صادقة للقيادات العليا للمصرف التقليدي ممثلا في مجلس الإدارة في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي، وذلك من خلال الاستعداد لتحمل أية تكاليف للالتزام بالضوابط الشرعية والتي قد تظهر أثناء ممارسة العمل، كأن وقع مخالفات شرعية لعملية استثمارية فيحن الأرباح الناجمة عنها لمخالفتها للشريعة الإسلامية.

-اجتناب المحرمات خاصة الربا في جانبي، الودائع واستثمارها، واجتناب الغرر والجهالة في العقود وكذا اجتناب بيع مالا يملك، فيجب أن يكون التملك قبل التمليك فالشراء أولا ثم البيع، وهنا تأتي أهمية وجود هيئة رقابة شرعية وتدقيق شرعي لضمان عدم الوقوع في تلك المحرمات، الفصل التام بين أموال النوافذ الإسلامية وأموال المصارف التقليدية، والذي يعتبر معيار لمصداقية العمل المصرف الإسلامي من خلال النوافذ الإسلامية.[2]

[1] سعيد بن سعد المرطان، المرجع السابق، ص14.

[2] سهى مفيد، أحمد سفيان، المرجع السابق، ص ص 13-14.

خلاصة الفصل:

تُعتبر البنوك أحد الركائز الجوهرية لأي نهضة اقتصادية أو تنموية عبر مختلف الأزمنة والأماكن، إذ تضطلع بدور أساسي في تسهيل المعاملات اعتماداً على الثقة التي تمنحها لمتعامليها، حيث حاولنا في هذا الفصل التعرف على تعريفها وخصائصها والأنشطة التي تقوم بها في المبحث الأول بالإضافة الى ضوابطها ومتطلباتها وشروط انشائها في المبحث الثاني من الناحية القانونية والشرعية.

الفصل الثاني

تجربة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

تمهيد.

المبحث الأول: نبذة عن الصيرفة الإسلامية والفروع الإسلامية في الجزائر.

المطلب الأول: تاريخ وتطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

المطلب الثاني: لمحة عامة عن الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

المبحث الثاني: الفروع الإسلامية في البنوك الجزائرية.

المطلب الأول: واقع عمل الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

المطلب الثاني: تقييم تجربة الفروع الإسلامية في الجزائر.

خلاصة الفصل.

تمهيد:

شهد القطاع المصرفي الجزائري تحولات مهمّة تهدف إلى تنويع أدوات التمويل وتعزيز الشمول المالي، وكان من أبرز هذه التحولات إدماج الصيرفة الإسلامية ضمن البنوك التقليدية عبر فتح نوافذ أو فروع إسلامية. وقد جاء هذا التوجه استجابة لرغبة شريحة واسعة من المواطنين في التعامل مع مؤسسات مالية تتوافق خدماتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية، خاصة في ظل تزايد الوعي الديني والطلب على منتجات مصرفية خالية من الفوائد الربوية.

أطلقت هذه التجربة رسميًا سنة 2020 بعد صدور التعليمة 02-20 من طرف بنك الجزائر، والتي سمحت للبنوك التقليدية بفتح نوافذ إسلامية تقدم منتجات تمويل وادخار شرعية، وعليه سنحاول في هذ الفصل الاعتماد على ما يلي: المبحث الأول: نبذة عن الصيرفة الإسلامية والفروع الإسلامية في الجزائر، المبحث الثاني: الفروع الإسلامية في البنوك الجزائرية-دراسة وتقويم-.

المبحث الأول: نبذة عن الصيرفة الإسلامية والفروع الإسلامية في الجزائر.

في الجزائر جاء الاهتمام بالصيرفة الإسلامية نتيجة تزايد الطلب المجتمعي على منتجات مالية تتماشى مع القيم الإسلامية، خاصة مع وجود شريحة واسعة من المواطنين المترددين في التعامل مع البنوك التقليدية لأسباب دينية. وقد بدأت البنوك التقليدية في استحداث نوافذ أو فروع إسلامية تقدم خدمات مالية متوافقة مع الشريعة، استجابة لتوجيهات السلطات المالية وتوجهات السوق، بحيث سنحاول في هذا المبحث التعرف على مايلي: المطلب الأول: تاريخ وتطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر، المطلب الثاني: لمحة عامة عن الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

المطلب الأول: تاريخ وتطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

تعود بدايات الصيرفة الإسلامية في الجزائر إلى أواخر القرن العشرين، وجاء ظهورها كردّ على الحاجة المتزايدة إلى نظام مصرفي يتوافق مع تعاليم الشريعة الإسلامية. وقد تميز مسار تطورها بالبطء النسبي نتيجة غياب الإطار التشريعي المناسب في البداية، وضعف الوعي العام بمفاهيم التمويل الإسلامي، سنحاول معرفة ذلك من خلال: الفرع الأول: النشأة والتطور الفرع الثاني: مكانة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري.

الفرع الأول: النشأة والتطور.

أولا: تعريف الصيرفة الإسلامية.

لقد أصبحت الصيرفة الإسلامية تحتل مكانة هامة في الاقتصاد المصرفي العالمي، خاصة في ظل التغيرات الدولية المعاصرة.

الصيرفة أصلها من الصرف، أي صرف العملات ومنها الصيرفي أو الصراف، وهو يبدل نقدا بنقد، وربما تكون هي الأصل في تسمية المصرف بهذا الاسم لكن أعمال المصرف صارت أوسع من مجرد الصرف أو الصيرفة[1].

[1] سليم موساوي، المصرفية الإسلامية في الجزائر، مبررات التحول ومتطلبات النجاح، مجلة الشريعة والاقتصاد، السابع(الأول)، 2018، ص194.

ويقصد بالصيرفة الإسلامية على أنها " آلية لتطبيق العمل المصرفي على أسس تتلاءم مع مبادئ الشريعة الإسلامية، وبطريقة لا يتم التعامل فيها بنظام الفائدة أخذا وعطاءا"[1].

كما تعرف أيضا على أنها نظام مصرفي يستمد أحكامه من فقه المعاملات في الشريعة الإسلامية، إذ أن عمليات استقطاب الأموال وتوظيفها تتم وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية ووفقا لصيغ البيوع والمشاركات.[2]

ومصطلح الصيرفة الإسلامية، أو كما يسميه البعض المصارف الإسلامية أو البنوك الإسلامية، فالمراد به. أنه مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية ومقاصدها، وكذلك بأهداف المجتمع داخليا وخارجيا.[3]

تعريف محمد البلتاجي: تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغة التي تتفق أحكام ومبادئ الشريعة الاسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.[4]

تعريف الدكتور فؤاد السرطاوي إن يقدم الشخص شيء ذو قيمة مالية لشخص أخر إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين من أجل استثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة يتم الاتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة عمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال واتخاذ القرار الاداري والاستثماري.[5]

---

[1] إكرام بن عزة، وفتحي يلدغم، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي –تقييم تجربة الجزائر – مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية،2018، ص78.

[2] سعيدة تلخوخ، تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر – دراسة حالة بنك البركة الجزائري – مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، 2021، ص59.

[3] حسن محمد الرفاعي، دور صيغ الصيرفة الإسلامية في إدارة الأزمة الراهنة، بحث مقدم إلى مؤتمر: تداعيات الأزمة الاقتصادية العالمية على منظمات الأعمال جامعة الزرقاء الخاصة الزرقاء، المملكة الأردنية الهاشمية، ديسمبر 2009، ص 40.

[4] محمد مكي بن سعد الجرف، الصناعات الصغيرة وطرق تمولها في الاقتصاد الاسلامي آفاق جديدة، العدد2 أفريل1998، ص152.

[5] فؤاد السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، الطبعة الأولى، الأردن، دار المسيرة للطباعة والنشر، سنة 1999، ص 97.

ثانيا: نشأة الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

تعتبر تجربة الجزائر بالنسبة للصيرفة الإسلامية حديثة النشأة مقارنة مع تجارب دول أخرى مثل مصر والسودان باكستان ماليزيا وإيران وغيرها من الدول الإسلامية.[1]

تعود فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر إلى عام 1928م، حين دعا الشيخ "إبراهيم أبو اليقظان" رجال المسلمين الجزائريين إلى تأسيس مصرف يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث كتب في هذا الشأن مقالة موسومة حاجة الجزائر إلى مصرف " أهلي"، ونشرت هذه المقالة في صحيفة " وادي مزاب" يوم محرم 1347هـ الموافق ل 29 يونيو 1928[2]، ولقد لقيت هذه الدعوة صدى واستجابة كبيرة من طرف أغنياء الجزائر القاطنين بعاصمة الجزائر، فقدموا ملفا كاملا لإنشاء مصرف إسلامي وأطلق عليه اسم " البنك الإسلامي الجزائري"، وهو ما يؤكد أن الجهة المخولة تراخيص لإنشاء مؤسسات القرض لم تعارض هذه الفكرة في بداية الأمر وأنها طلبت منهم تكوين الملف كاملا لكن في النهاية الاحتلال الفرنسي رفض هذه الفكرة خصوصا وفي تلك الفترة كان المستعمر يستعد للاحتفال بالذكرى المئوية لاحتلال الجزائر[3] ، إذن يمكن القول أن الشيخ إبراهيم أبو اليقظان" كان أول من نادى بفكرة الصيرفة الإسلامية في الجزائر وعن إمكانية تأسيس مصرف إسلامي في الجزائر في أواخر عشرينات القرن الماضي، لكن الفكرة لم تتجسد على أرض الواقع في تلك الفترة والسبب لا يعود لاعتبارات قانونية أو مالية وإنما لدواعي سياسية من قبل المستعمر الفرنسي.

ثالثا: تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

قامت الجزائر بفتح المجال للصيرفة الإسلامية لتكون من نظامها المصرفي منذ أن سنت قانون النقد والقرض 90/10 الذي فتح المجال للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك ومنها البنوك

---

[1] توفيق خذري وآسيا بوعكة، واقع توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء النظام 20-02 والتعليمة 20- 03، مجلة دراسات في الإقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 5 العدد، جامعة تبسة، الجزائر، 2022، ص 70.

[2] فؤاد بن حدو، دور الشيخ أبو اليقظان –رحمه الله– في نشأة البنوك الإسلامية وتطورها، مجلة الإقتصاد الإسلامي العالمية،2019، ص 88.

[3] عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية مبادرة مبتكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر أواخر العشرينات القرن الماضي، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، 2013، ص ص20-21.

الإسلامية في الجزائر[1]، أين اعتبرت الجزائر من الدول السباقة لاعتماد هكذا نوع من المؤسسات مقارنة بدول الجوار.

أ- فكرة إنشاء بنك البركة في الجزائر: تعود فكرة إنشائه إلى سنة 1984 من خلال محادثات أجراها بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري مع شركة دلة البركة الدولية، حيث أسفرت هذه المحادثات على حصول الجزائر على قرض مالي بقيمة 30 مليون دولار، خصص لتدعيم تمويل التجارة الخارجية، كما عززت هذه المحادثات ونتائجها ثقة الطرفين ببعضهما، الأمر الذي يسمح بإقامة الندوة الرابعة لمجموعة دلة البركة المصرفية في الجزائر في نوفمبر 1986، أين نوقشت فكرة إنشاء مصرف إسلامي في الجزائر لتتجسد هذه الفكرة على أرض الواقع بإبرام اتفاقية إنشائه بتاريخ 1 مارس 1990 بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية الجزائري وشركة دلة القابضة، وبصدور قانون النقد والقرض في 14 أفريل 1990 قدم الترخيص لبنك البركة الجزائري ليتم افتتاحه رسميا في 20 ماي 1991، وباشر أعماله المصرفية ابتداء من الفاتح سبتمبر 1991[2].

ب- مصرف السلام الجزائر: بعد سنوات من تأسيس بنك البركة الجزائري تم اعتماد ثاني مصرف إسلامي "مصرف السلام الجزائر " كثمرة التعاون الجزائري الإماراتي، جاء تأسيس المصرف بتاريخ 20 أكتوبر 2008، تستهدف تقديم خدمات مصرفية مبتكرة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية[3].

شهدت الصيرفة الإسلامية في الجزائر تطورًا ملحوظًا خلال العشر سنوات الأخيرة (2015-2025)، حيث تشير تقارير بنك الجزائر إلى النمو السريع لحجم الأصول المالية المجمعة وعدد المؤسسات المستحدثة من قبل المؤسسات المالية الإسلامية في الخمس سنوات الأخيرة. فمنذ إطلاق هذه التعاملات، بلغ إجمالي الودائع المحصلة من طرف البنوك الناشطة في مجال الصيرفة الإسلامية حاليًا 794 مليار دينار جزائري، بينما تجاوزت قيمة التمويلات المقدمة للشركات 493

[1] ناصر سليمان، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة مع دراسة تطبيقية حول علاقة بنك البركة الجزائري بنك الجزائر، مكتبة الريام، الجزائر،2006، ص 244.

[2] أحلام فرج الله ، مراد حمادي، إشكالية رقابة البنوك المركزية على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية،2019، ص 33.

[3] جميلة الجوزي،علي حدو، دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية الخاصة –حالة بنك البركة الجزائري وبنك الشركة المصرفية العربية وبنك الخليج الجزائري. المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية(7)،2016، ص 83.

مليار دينار. كما بلغ عدد الوكالات المخصصة للصيرفة الإسلامية في الجزائر 861 موزعة عبر 12 بنكًا، منها 6 بنوك عمومية و6 بنوك خاصة.

الفرع الثاني: مكانة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري.

مكانة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري تعرف تطورًا تدريجيًا، إذ بدأت الدولة تولي اهتمامًا متزايدًا لهذا النوع من التمويل كجزء من استراتيجيتها لتنويع الاقتصاد وتحقيق الشمول المالي.

أضحى توجه الجزائر نحو الصيرفة الإسلامية أمرا واقعا بالنظر للقبول الذي تحظى به تلك المعاملات في أوساط الجزائريين، وهو ما دفع الحكومة للتفكير في تنويع المنتجات المصرفية، وطرح مختلف الصيغ التي تسمح باستقطاب الأموال المتداولة يوضح بإختصار تطور مكانة الصيرفة الإسلامية بالجزائر بالنسبة للجزائر فإن الصيرفة الإسلامية كانت مقتصرة على خدمات – بنك البركة الجزائري – الذي تأسس عام 20/05/1991 ويبلغ رأس مال البنك حاليا 10.000.000.000 دج، بعد صدور قانون النقد والقرض والذي سمح للقطاع الخاص والأجنبي لإنشاء البنوك في الجزائر ويعتبر بنك البركة أول مؤسسة مصرفية تعمل بمبادئ الشريعة الإسلامية في الجزائر ثم بعد ذلك تم إنشاء بنك جديد في هذا المجال الذي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته[1]. ليكون ثاني مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية الذي تم تأسيسه سنة 2006، حيث تم اعتماده من قبل السلطات النقدية الجزائرية بتاريخ 20/10/2008، بينما باشر أعماله بشكل رسمي في أكتوبر من العام 2008، برأسمال يبلغ قدره 100 مليون دولار، تم رفعه إلى 140 مليون دولار نهاية سنة 2009 استجابة لمتطلبات السلطات النقدية الجزائرية ليصبح بعدها أكبر المصارف الخاصة العاملة بالجزائر.[2]

وقد تمكنت البنوك الإسلامية في الجزائر بالرغم من قصر تجربتها والمشاكل التي تعترضها، من تحقيق نتائج مرضية تمثلت في تحقيق بنك البركة لنتائج نتائج مالية متميزة خلال العام 2016،

[1] بريش عبد القادر، خلدون زحلب، الابتكار المالي في التمويل وأهميته في تحقيق كفاءة وفعالية أداء البنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد رقم 03، السداسي الثاني ،2016، ص 38.

[2] المرجع نفسه، ص38.

حيث ارتفع صافي الدخل التشغيلي 13.4%، ومجموع الأصول 9% ومحفظة التمويلات والاستثمارات 15% والودائع 10%وحقوق المساهمين 5%في ديسمبر 2016، مقارنة مع ديسمبر 2015، وذلك على الرغم من الأوضاع الاقتصادية في الجزائر نتيجة انخفاض الإيرادات النفطية، واستطاع البنك من خلال الزيادات في الأصول[1] المدرة للدخل والتوسع في المنتجات والخدمات المقدمة وتنويع مصادر الدخل المحافظة على الدخل عند مستويات جيدة وساهم الارتفاع في تمويلات المشاركة ومحفظة الإجارة المنتهية بالتمليك والاستثمارات جميعها في تلك الزيادات، كما أظهرت النتائج المالية للبنك أن موجودات البنك نمت في نهاية ديسمبر 2016 بنسبة 9 % لتبلغ 210 مليار دينار جزائري بالمقارنة مع ديسمبر 2015، وبلغت قيمة التمويلات والاستثمارات 112 مليار دينار جزائري في نهاية ديسمبر 2016 محققة ارتفاعا بنسبة 15%بالمقارنة مع 31 ديسمبر 2015، كما ارتفع مجموع الودائع وحقوق حاملي حسابات الاستثمار بنسبة 10 بالمائة ليصل إلى170.59 مليار دينار جزائري في ديسمبر 2016 بالمقارنة مع ديسمبر عام 2015، وهي تمول ما مجموعه 81 % من إجمالي موجودات البنك، ما يعكس متانة قاعدة عملاء البنك. في حين بلغ مجموع حقوق المساهمين 23 مليار دينار جزائري في نهاية ديسمبر 2016 بارتفاع نسبته 5 % بالمقارنة مع ديسمبر 2015[2]،كما أصبح البنك يحتل الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى الساحة المصرفية حيث تم تصنيفه أفضل مؤسسة مصرفية إسلامية في الجزائر» من قبل مجلة غلوبال فاينانس البنك كما صنف ضمن قائمة أكبر 50 بنكا في شمال أفريقيا من قبل مجلة جون أفريك.

المطلب الثاني: لمحة عامة عن الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

في ظل التوجه نحو تنويع النظام المالي وتعزيز الشمول المالي، بدأت البنوك التقليدية في الجزائر خلال السنوات الأخيرة في فتح فروع أو نوافذ إسلامية داخل شبكاتها المصرفية، لتلبية الطلب المتزايد على المنتجات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، من خلال هذا المطلب سيتم التعرف

[1] سليمان ناصر،عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد07، 2010/2009، ص310.

[2] المرجع نفسه، ص310.

على ما يلي: الفرع الأول: نبذة تاريخية عن الفروع الإسلامية في الجزائر. الفرع الثاني: الإطار التشريعي والتنظيمي للفروع الإسلامية في الجزائر، الفرع الثالث: دوافع وشروط فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر، الفرع الرابع: الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

الفرع الأول: نبذة تاريخية عن الفروع الإسلامية في الجزائر.

شهد النظام البنكي في الجزائر تطورًا تدريجيًا منذ الاستقلال سنة 1962، وكانت البنوك التقليدية في البداية تابعة بالكامل للدولة. ومع مرور الوقت، ظهرت توجهات نحو تنويع الخدمات البنكية لتشمل الخدمات المصرفية الإسلامية داخل البنوك التقليدية، من خلال ما يُعرف بـ "الفروع الإسلامية".

وبالرغم من قصر تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر والمشاكل التي تعترضها والتي من أهمها خضوعها لنفس القوانين واللوائح التي تطبق على المصرفية التقليدية (أي عدم مراعاة خصوصيتها) إلا أنها حققت نتائج مرضية، تمثلت في تحقيق البركة لنتائج إيجابية، وظهرت أساساً في تضاعف أرباحه ورفع قيمة رأس ماله، كما حققت تمويلات المرابحة والاستثمار قفزة نوعية تجاوزت 676 مليون دولار في نهاية جوان 2008، حقق زيادة بنسبة
78%عن النصف الأول من2007[1]،ولتعزيز مكانة البنوك الإسلامية في الساحة المصرفية الجزائرية، يتطلب الأمر من السلطات النقدية التحمس لهذه الفكرة أولاً ثم إتباع استراتيجية واضحة ومتكاملة تعمل على توفير الجو الملائم لعمل البنوك الإسلامية حتى تتمكن من أن تساهم تدريجياً في عمل تحويل الموارد الأنشطة التقليدية التي تهدف إلى الربح فقط، إلى الأنشطة التي تعتمد على تشجيع الاقتصادية من الاستثمارات الحقيقية.

إن انفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي سيمكن الجزائر من الاستفادة مما تتيحه البنوك الاسلامية في مختلف المجالات، خاصة أن الجزائر في مرحلة نمو تحتاج إلى كل ما يدعم ويعزز هذا النمو والتنمية، ويمكن تلخيص أسباب توجه الحكومة الجزائرية

[1] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، المرجع السابق، ص 310.

نحو الانفتاح على المصرفية الإسلامية بعدما كان الموضوع إلى وقت قريب لا يمكن الحديث عنه والآن أصبح قناعة لدى الحكومة، وأن هذا هو التوجه السليم في النقاط التالية:

-تزايد الضغط من كثير من الجهات كالأفراد والمؤسسات والمختصين والهيئات بضرورة الاستفادة من خصائص المصرفية الإسلامية وتطبيقات المعاملات الإسلامية وعدم حرمان شريحة واسعة من المجتمع منها.

- وجود كتلة مالية كبيرة خارج القطاع المصرفي تعادل 40 مليار دولار، بسبب عدم تعامل الأفراد ورجال الأعمال مع البنوك بسبب الفوائد الربوية.

- آثار الأزمة المالية التي تعاني منها الجزائر جراء انخفاض أسعار النفط وتراجع الاحتياطات الأجنبية وتأثيرها على ميزانية الدولة، وبالتالي اللجوء إلى المصرفية الإسلامية كحل يساهم في التخفيف من وطأتها بدل اللجوء إلى الاستدانة الخارجية.[1]

وبدأ بنك الجزائر في الأزمة الجزائرية الأخيرة يدرس مجموعة من المقترحات تحضيراً للانفتاح على المصرفية الإسلامية وتأسيس بنوك إسلامية، وكذا السماح للبنوك والمؤسسات المالية العمومية والخاصة العاملة في الجزائر بفتح فروع إسلامية"، على مستوى البنوك التقليدية، من أجل تعزيز أهداف الاستقرار النقدي والمالي وتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية.

أن البنوك التقليدية من خلال هيمنة شبكاتها ووكالاتها الموزعة على كل التراب الوطني، وفي المقابل حصة البنوك الإسلامية ضعيفة ومتواضعة، ذلك أن البنوك العمومية تسيطر على معظم السوق المصرفية الجزائرية، إذ تستحوذ على 87% من الودائع والتمويلات.[2]

بالإضافة إلى البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر (البركة، السلام، الخليج، سمحت الدولة للبنوك العمومي- القرض الشعبي الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بنك التنمية المحلية) بفتح فروع تقدم خدمات ومنتجات إسلامية.

[1] سليم موساوي، المصرفية الإسلامية في الجزائر - مبررات التحول ومتطلبات النجاح-، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد السابع، الإصدار الأول، العدد1، 2018، ص 215.

[2] بنك الجزائر، التقرير السنوي2016، التطور الاقتصادي والنقدي للجزائر، سبتمبر 2017، ص81.

الفرع الثاني: الإطار التشريعي والتنظيمي للفروع الإسلامية في الجزائر.

الإطار التشريعي والتنظيمي للفروع الإسلامية في البنوك التقليدية بالجزائر تطور بشكل ملحوظ خلال السنوات الأخيرة، بهدف دمج الصيرفة الإسلامية ضمن النظام المصرفي الوطني.

بعد صدور النظام رقم02-20 المؤرخ في 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالفروع الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، والذي يسمح للبنوك التقليدية بفتح الفروع الإسلامية، قام بنك الجزائر بمنح الترخيص للبنوك العمومية لتسويق منتجات الصيرفة والنوافذ والفروع الإسلامية، وذلك بعد موافقة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية على هذه المنتجات وكذلك بعد استفتاء جميع الشروط اللازمة لذلك.

تتمثل القوانين والتشريعات التي تحكم وتنظم عمل الفروع الإسلامية في الجزائر فيما يلي:

1-قانون النقد والقرض 90-10 رغم أن هذا القانون لا يراعي خصوصية الصيرفة والفروع الإسلامية في الجزائر، إلا أن المصارف الإسلامية في الجزائر تعمل وفق هذا القانون، وتتمثل أهم تعديلات هذا القانون، فيما يلي[1]:

-**الأمر رقم 01-10:** أول تعديل لقانون النقد والقرض كان في 27 فيفري 2001 تحت الأمر رقم 01-10، حيث يتضمن هذا الأمر تعديل الجوانب الإدارية في تسيير بنك الجزائر، بالإضافة إلى الفصل بين مجلس بنك الجزائر ومجلس النقد والقرض.

-**الأمر رقم 10-04:** جاء هذا الأمر المؤرخ في 26 أوت 2010، لتعديل وتثمين الأمر رقم 03-11.

- **الأمر 03-11:** جاء هذا الأمر المؤرخ في 26 أوت 2003، بعد الفضائح المتعلقة ببنك خليفة والبنك الصناعي والتجاري، حيث جاء هذا الأمر مدعما لأهم أفكار ومبادئ قانون النقد والقرض 90-10، ولكنه يلغيه ويحل محله، ويشدد على ضرورة تسيير البنوك المخالفات في إدارتها وفرض العقوبات للمخالفين لهذه القوانين من طرف المسؤولين.

[1] ناصر سليمان، آدم حديدي، تأهيل النظام المصرفي في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ،2015، ص15.

- **النظام 18-02:** يعتبر النظام 18-02 أول تنظيم خاص بالصيرفة والفروع الإسلامية في الجزائر والذي أصدر يتضمن هذا النظام قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة والفروع من طرف البنوك والمؤسسات المالية، يتكون هذا النظام من (12) مادة، كما قام هذا التنظيم بعد منتجات الصيرفة على النحو التالية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم، الودائع في حسابات الاستثمار[1]، لكن هذا النظام بقي حبرا على ورق وألغي مباشرة بعد صدور النظام 20-02.

- **النظام 20-02** في إطار تنظيم العمليات المصرفية الإسلامية أصدر بنك الجزائر النظام المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة والفروع الإسلامية، وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، حيث يتكون هذا النظام من 24 مادة، وتتمثل أهم هذه المواد في[2]:

- **المادة 02:** قدم تعريف للعمليات المتعلقة بالفروع الإسلامية حيث عرفها على أنها هياكل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد فوائد"، بمعنى أن تكون هذه العمليات مطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية.

- **المادة 04:** حدد منتجات الصيرفة والفروع الإسلامية التي يمكن للبنوك والمؤسسات المالية تقديمها لعملائها، وهي كما يلي: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة السلم، الاستصناع حساب الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار وما يمكن ملاحظته هنا هو أن بنك الجزائر لم يرخص للبنوك والمؤسسات المالية للعمل بصيغ التمويل الإسلامي الأخرى كالمزارعة، المساقاة، المغارسة، وغيرها من الأدوات التمويلية الأخرى التي تستخدمها المصارف الإسلامية، والسؤال يبقى مطروح هنا لماذا لم يرخص بنك الجزائر للعمل بهذه الصيغ؟ خاصة وأنه توجد المصارف الإسلامية في العالم تقدم هذا النوع من التمويلات والتي يمكن أن تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

---

[1] النظام 18-02 (2018)، يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة والفروع من طرف المصارف والمؤسسات المالية بنك الجزائر، ص04.

[2] النظام 20-02 (2020)، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية بنك الجزائر، ص ص07-12.

– **المواد 13-15-15-16:** بنك الجزائر يحدد شروط فتح الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك العمومية في الجزائر.

– **المادة 17:** في هذه المادة بنك الجزائر قدم تعريف لشباك الصيرفة الإسلامية ويقصد بها: "على أنها هيكل ضمن بنك أو مؤسسة مالية مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية"، كما يشدد بنك الجزائر على أن يكون هذا الشباك مستقلا ماليا عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية.

الفرع الثالث: دوافع وشروط فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

أولا: دوافع فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

تتمثل أهم هذه الدوافع فيما يلي[1]:

– الأزمة النفطية لسنة 2014، وتداعياتها على الاقتصاد الوطني وتراجع مداخيله، فكما هو معلوم فالاقتصاد الجزائري اقتصاد ريعي والإيرادات النفطية تشكل أكثر من إجمالي إيراداته، ضف إلى ذلك تدهور النشاط الاقتصادي في البلد من جراء انتشار فيروس كوفيد19 في ظل هذه الظروف الحرجة لجأت الجزائر إلى توسيع الاعتماد على الصيرفة الإسلامية كحل أمثل ، منذ مطلع عام 2020 ففي لتعبئة المدخرات والاستفادة مما توفره الصيرفة الإسلامية من خدمات ومنتجات متنوعة لدعم التنمية الاقتصادية في البلد.

– ضعف حجم السوق المصرفية الإسلامية في الجزائر حيث لا تتعدى 3% من إجمالي المعاملات المالية التقليدية، وهذا راجع إلى قلة البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر فهي تقتصر على بنكين إسلاميين فقط (بنك البركة، مصرف السلام)، والدفع نحو شمولية البنوك الجزائرية وتعظيم أرباحها وذلك من خلال تقديم منتجات وخدمات مصرفية متنوعة متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي زيادة تنافسيتها وتعظيم أرباحها، خاصة في ظل ارتفاع معدلات الاستثمار عليها بالمقارنة مع معدلات العائد المفروضة على التمويل التقليدي المعتمد أساسا على الإقراض بفائدة.[2]

[1] سليم موساوي، المرجع السابق، ص 215.

[2] المرجع نفسه، ص 215.

– تلبية رغبات فئات المجتمع الجزائري الذين يفضلون توظيف واستثمار أموالهم وفق أحكام الشريعة الإسلامية لدواعي دينية، تزايد الضغوطات من قبل جهات مختلفة بضرورة الاستفادة مما توفرها الفروع الإسلامية والصيرفة والنوافذ الإسلامية، وبالتالي تلبية رغبات العملاء الذين لا يحبذون التعامل بالمعاملات المالية الربوية.[1]

– ارتفاع الأموال المتداولة خارج الجهاز المصرفي حيث قدرت بحوالي 40 مليار دولار، بسبب عدم تعامل الأفراد ورجال الأعمال مع البنوك التقليدية لدواعي عقائدية.

– آثار الأزمة المالية التي تعاني منها جراء انخفاض أسعار البترول وتآكل الاحتياطات الأجنبية وتأثيرها على ميزانية الدولة، وبالتالي اللجوء إلى الفروع الإسلامية كحل يساهم في التخفيف من وطأتها عوض اللجوء إلى الاستدانة الخارجية.

– محاولة الدخول للسوق المصرفية الإسلامية وخلق نوع من المنافسة لبنك البركة الجزائري وبنك السلام.

ثانيا: شروط فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

حدد بنك الجزائر في النظام 20–02 مجموعة من الشروط التي يجب على البنوك العمومية في الجزائر أن تتقيد بها حتى تتمكن من تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، وتتمثل أهم هذه الشروط فيما يلي[2]:

–الحصول على شهادة المصادقة على منتجات الصيرفة الإسلامية من طرف الهيئة الوطنية الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

– الحصول على ترخيص من طرف بنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية ويحتوي ملف طلب الترخيص على الوثائق التالية:

- شهادة المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

[1] سليم موساوي، المرجع السابق، ص215.

[2] النظام 20–02 (2020)، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية بنك الجزائر، ص ص9–10.

- بطاقة وصفية للمنتوج، وهذا لتأكد من مدى مطابقة المنتوج لأحكام الشريعة الإسلامية.
- رأي مسؤول رقابة المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية.
- تبيان الإجراءات التي يتخذها البنك لضمان الفصل بين العمليات الإدارية والمالية للفروع الإسلامية وباقي أنشطة البنك أو المؤسسة المالية.

– ضرورة إنشاء هيئة رقابة شرعية داخل البنك، تتكون هذه الهيئة على الأقل من ثلاث أعضاء، يتمثل دورها في التوجيه والرقابة والإشراف على منتجات الفروع الإسلامية.

الفرع الرابع: الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الاسلامية، مؤسسة مهمتها منح شهادة المطابقة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية بعد استيفاء هذه المؤسسات للشروط المطلوبة لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، كما ينص على ذلك، نظام رقم 02 مؤرخ في 25 رجب عام 1441 هـ الموافق 15 مارس سنة 2020، الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.

وقد تم الإعلان عن ميلاد الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الاسلامية، يوم الفاتح من أفريل2020، من خلال مقرر إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

1- إنشاء الهيئة كهيئة إدارية مستقلة عضويا:

يأتي إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية تنفيذا لأحكام النظام رقم 20-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، حيث تم إنشاء هذه الهيئة من خلال المقرر رقم المؤرخ في 01 أفريل في مادته الأولى والتي تنص على: "تنشأ على مستوى المجلس هيئة تسمى" **الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية ويشار إليها في هذا المقرر بالهيئة "**[1]، حيث سبق هذا الإنشاء بيان المجلس الإسلامي الأعلى في موضوع الصيرفة الإسلامية شهر ديسمبر سنة 2018، وبالنسبة للأساس القانوني للهيئة، فتجد أساسها القانوني من الناحية

[1] المقرر رقم 01-20 المؤرخ في 01 أفريل 2020،" المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية"، منشورات المجلس الإسلامي الأعلى، العدد المؤرخ في 17 أوت 2020 المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الرغاية، الجزائر.

الموضوعية في نص المادة 02 من نفس المقرر والتي تتضمن مهام الهيئة، والتي تنص على إسناد مهمة مطابقة منتجات الصيرفة الإسلامية للهيئة الشرعية الوطنية مع إبداء الرأي الشرعي، لكن يبقى التساؤل والغموض يكتنف موقف مجلس النقد والقرض بشان إنشاء هذه الهيئة، فنرى أنه تجنب الخوض في تأسيس هذه الهيئة، بحجة أن الفكرة غير مستساغة بإنشاء هيئة ضبطية شرعية موازية، وتعمل إلى جانب هيئة مهمتها الضبط الاقتصادي، والتي يقوم به بنك الجزائر في المجال النقدي.[1]

2- تنظيم الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية:

سوف نتطرق في هذا العنصر إلى تنظيم الهيئة من حيث التشكيلة وتعيين الأعضاء والاجتماعات وفق ما يلي:

-تتشكل الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من أعضاء يتم تعيينهم بواسطة قرار من طرف رئيس المجلس الإسلامي الأعلى حسب نص المادة 03 من المقرر 2001، والذي يعتبر مؤسسة دستورية استشارية توضع لدى رئيس الجمهورية، ويتمتع المجلس الإسلامي الأعلى بالاستقلالية المالية والإدارية، ويتولى المجلس في إطار المهام المذكورة في المادة 195 من الدستور الحث على الاجتهاد وترقيته وإبداء الحكم الشرعي فيما يعرض عليه. أما بالنسبة لتعيين أعضاء الهيئة الشرعية فيتوقف على الشروط والمؤهلات التالية والتي جاء ذكره في نص المادة 04من المقرر أعلاه:

- يتعين على عضو الهيئة الحصول على شهادة الدكتوراه في الفقه والشريعة أو شهادة معادلة لها.
- يشترط في عضو الهيئة التخصص والإلمام بفقه المعاملات المالية الإسلامية.

-أن لا يكون مديرا أو إطارا مسيرا في بنك أو مؤسسة مالية أو مساهما فيها، وهو أمر محضور وذلك تحقيق لحماية لنزاهة وشفافية عمل الهيئة وإبعاد القرارات الصادرة عنها عن كل مؤثر.[2]

---

[1] فرحي محمد، انفتاح البنوك التقليدية على شبابيك الصيرفة الإسلامية – قراءة في أحكام النظام رقم 02-20 المؤرخ في 15 مارس 2020، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2021، ص16.

[2] رحيم عبيد عطية، المركز القانوني لهيئة الرقابة الشرعية – دراسة في قانون للمصارف الإسلامية العراقي – مجلة رسالة الحقوق، كلية القانون، جامعة كربلاء، العراق، المجلد ،12، العدد 02، 2020، ص ص 323-349.

كما نصت المادة 05 من المقرر 01-20 على أنه يمكن للهيئة الاستعانة بخبرات وطنية من الخارج المشكلين لها عند الاقتضاء، ويستحسن أن يكون من بين أعضاءها متخصصين في العلوم الاقتصادية والمالية والمحاسبة، لأن للهيئة وظيفة رقابية سواء أكانت في المجال الشرعي أم المالي.[1]

ومن خلال استعراض الأحكام المتعلقة بتعيين أعضاء الهيئة الشرعية تلحظ أن هناك لبس في تحديد الصفة القانونية لأعضاء الهيئة، ولم يشر مقرر الإنشاء كذلك إلى عدد أعضاء الهيئة، حيث اكتفى المشرع باشتراط التكوين المناسب والعالي المستوى لأعضائها فقط، وحرص على أن أعضاء الهيئة يتقاضون مكافأة مالية شهرية تحدد بمقرر لاحق، كما تمنح مكافأة مالية لأهل الخبرة عن أعمالهم، وتقدر هذه المنح والمكافأة بالتشاور مع الهيئات والمؤسسات الرسمية ذات الصلة، والأرجح أن تكون الجهة الرسمية مانحة هذه المكافآت هي المجلس الإسلامي الأعلى باعتباره جهة وصية على الهيئة، وأن هذه الخبرة تمت لمصلحتها.[2]

ويستشف كذلك من هذه الشروط حرص المشرع على تعزيز استقلالية هذه الهيئة، لكن في نفس الوقت نجد أن الهيئة تخضع لتبعية المجلس الإسلامي الأعلى الموضوع لدى رئاسة الجمهورية (سلطة تنفيذية)، لتبقى استقلالية الهيئة الشرعية شكلية وخالية، سواء تعلق الأمر بالجانب العضوي أو الوظيفي منها، الأمر الذي يؤثر سلبا على فعاليتها ونجاعتها، وهذا من شأنه يرجع بالسلب على ضبط وحماية النظام المصرفي والمالي الإسلامي من الخروقات الشرعية التي تتطلب آلية قانونية قوية في جانبها العضوي والوظيفي.[3]

---

[1] المادة 05 من المقرر 01-20.

[2] عجيلة محمد بن قايد الشيخ سعيداني محمد السعيد، مداخلة بعنوان " متطلبات الإطار القانوني والشرعي للصيرفة الإسلامية في الجزائر – التحليل والرؤية"، مقدمة ليوم دراسي وسوم بعنوان " الصيرفة الإسلامية في الجزائر الواقع والأفاق، جامعة غرداية، المنعقد بي يوم ديسمبر 2002، ص21.

[3] انظر المادة 17 من المقرر رقم 01-20.

المبحث الثاني: الفروع الإسلامية في البنوك الجزائرية.

شهدت الجزائر في السنوات الأخيرة تطورًا ملحوظًا في مجال الصيرفة الإسلامية، حيث أطلقت العديد من البنوك التقليدية فروعًا إسلامية لتلبية الطلب المتزايد على الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة. وتتميز هذه الفروع بمنتجات تمويلية خالية من الفائدة (الربا)، حيث سنحاول التعرف على مايلي: المطلب الأول: واقع عمل الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر، المطلب الثاني: تقييم تجربة الفروع الإسلامية في الجزائر.

المطلب الأول: واقع عمل الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

عرفت الفروع الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية في الجزائر تغيرات وتطورات في السنوات الأخيرة، لكن عملها لا يزال يواجه مجموعة من التحديات التنظيمية والتشغيلية، وعليه يمكن التطرق الى ما يلي: الفرع الأول: ملامح نظام نوافذ الصيرفة الإسلامية في الجزائر، الفرع الثاني: متطلبات الفروع الاسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية، الفرع الثالث: المنتجات والخدمات التي تقدمها الفروع الإسلامية.

الفرع الأول: ملامح نظام نوافذ الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

من خلال النظام رقم 02-20 لبنك الجزائر، والتعليمة رقم 03-20 يمكن إبراز ملامح نظام الفروع الإسلامية في الجزائر فيما يلي[1]:

أولا: مفهوم العمليات البنكية للفروع الإسلامية.

العملية البنكية المتعلقة الفروع الإسلامية، هي كل عملية بنكية لا يترتب عليها تحصيل أو تسديد الفوائد.

ثانيا: منتجات الفروع الإسلامية.

تم تحديد منتجات الفروع الإسلامية على وجه الخصوص ممثلا في سبع منتجات منها خمس منتجات خاصة بجانب الاستخدامات وهي: المرابحة والمشاركة والمضاربة، والإجارة بالاستصناع والسلم ومنتجين خاصين بجانب الموارد وهما: حسابات الودائع، والودائع في حسابات الاستثمار.

[1] د. مصطفي رشدي، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1982، ص123.

ثالثا: اعتماد منتجات الفروع الإسلامية.

تخضع للمنتجات المذكورة سلفا إلى طلب ترخيص مسبق لدى بنك الجزائر، يتضمن ملف يتكون على وجه الخصوص من الوثائق التالية[1]:

أ- شهادة المطابقة لأحكام الشريعة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

ب- بطاقة وصفية للمنتوج.

ج- رأي مسؤول رقابة المطابقة للمصرف أو المؤسسة المالية.

د الإجراء الواجب اتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك الصيرفة الإسلامية عن باقي أنشطة المصرف أو المؤسسة المالية.[2]

رابعا: استقلالية الفروع الإسلامية.

تم إبراز استقلالية الفروع الإسلامية من خلال النص على ما يلي:

أ- أن يكون شباك الفروع الاسلامية مستقلا ماليا عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية.

ب- الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة بشباك الفروع الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية، ويجب أن يسمح هذا الفصل على وجه الخصوص، بإعداد جميع البيانات للمخصصة حصريا لنشاط شباك الصيرفة الإسلامية.

ج- أن تكون حسابات زبائن شباك الصيرفة الإسلامية مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى للزبائن.

د- تضمن استقلالية شباك الصيرفة الإسلامية من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مخصصين حصريا لذلك، بما في ذلك على مستوى شبكة البنك أو المؤسسة المالية.

خامسا: الإفصاح.

وذلك من خلال ما يلي:

أ- إعلام الزبائن محدول التسعيرات لمنتجاتها، والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم.

---

[1] د. مصطفي رشدي، المرجع السابق، ص123.

[2] مجلس الخدمات المالية الإسلامية، "المبادئ الإرشادية لإدارة المخاطر للمؤسسات (عدا المؤسسات التأمينية)"، ديسمبر2005، ص65.

ب-إعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول الخصائص ذات الصلة بطبيعة حساباتهم.

سادسا: الرقابة الشرعية.

وذلك من خلال إلزامية تعيين بالبنك أو المؤسسة المالية التي تمارس العمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والفروع – هيئة للرقابة الشرعية، تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة.

وتكون مهام هيئة الرقابة الشرعية على وجه الخصوص وفي إطار مطابقة المنتجات للشريعة في رقابة نشاطات البنك أو المؤسسة المالية المتعلقة بالصيرفة والفروع الإسلامية.

الفرع الثاني: متطلبات الفروع الاسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية.

لا بد على البنوك التقليدية العاملة في ظل المنظومة المصرفية الجزائرية، والراغبة في تقديم الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية وفق آلية الفروع الإسلامية المستقلة تماما عن بقية الفروع أو بإجراءات التحول إلى بنك إسلامي بالكامل، مراعاة مجموعة من المتطلبات الضرورية، والتي يمكن إيجازها في النقاط التالية[1]:

1- مراعاة الأحكام الشرعية الضابطة للمعاملات المصرفية الإسلامية للبنوك التقليدية الجزائرية الراغبة في التحول للمصرفية الإسلامية بالتعاون مع المؤسسات المالية الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي ومعاهد البحث الأكاديمية المتخصصة في هذا المجال، مثل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، والوكالة الدولية الإسلامية للتصنيف.

2- استقلالية الفرع الإسلامي ماليا وإداريا مع جود نظام يقر بهذه الاستقلالية من الجمعية العامة.[2]

[1] إبراهيم بن الغالي، تشخيص واقع البنوك التقليدية الجزائرية في محاكاة منتجات المصرفية الإسلامية، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد18، العدد03، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020، ص ص 35-36.

[2] المرجع نفسه، ص36.

3- إخضاع الفروع الإسلامية للبنوك التقليدية بالإضافة إلى الرقابة المالية إلى رقابة شرعية لمراقبة أعمال المصارف، وجعلهم طرفا في القرارات المالية والاستثمارية بدلا من كونهم مستشارين فقط، للوقوف على مدى اتفاق نشاط البنك مع أحكام الشريعة الإسلامية.

4- فيما يتعلق بالموارد المالية واستخداماتها، لا بد من سن قانون عدم إلزامها بالوسائل التي تنطوي على سعر الفائدة الربوي المحرم شرعا، وكذلك في ضبط علاقاتها مع البنوك والمؤسسات المالية الأخرى.

5-معالجة مشكلة الاحتياطي القانوني، مشكلة نسبة السيولة، ومشكلة الملجأ الأخير للإقراض بما يتناسب مع العمل المصرفي الإسلامي.

6-استبعاد الفوائد الربوية في الصيغ والآليات المبتكرة دون محاكاة للبنوك الربوية والتحايل بصيغ شبيهة بأدوات البنوك التقليدية التي فيها شبهة الجهالة أو الغرر أو الغبن وأكل أموال الناس بالباطل، مثل آليات تطبيق غرامات التأخير أو استغلال حاجة الآخرين لتحقيق مكاسب مبالغ فيها كعقود شراء السكنات المطبقة في البنوك الموجودة في الجزائر.[1]

7- الأخذ بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة كسبا وغرما.

8- محاولة تخفيض تكلفة التمويل للمنتجات الإسلامية القائمة كالمرابحة للأمر بالشراء والبيع بالتقسيط في قطاع السيارات وكذا العقارات المرتفعة نسبيا مقارنة بالبنوك التقليدية الأقل تكلفة بالصيغ الربوية.

9- توظيف كوادر وإطارات بشرية مدربة ومكونة بما يكفل القدرة على العمل المصرفي الإسلامي مع متابعة تأهيلها مستقبلا.

10- الفصل محاسبيا بين العمليات الإسلامية والتقليدية، وتبني نظام محاسبي للعمليات المصرفية الإسلامية بما يتماشى مع المعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

[1] إبراهيم بن الغالي، المرجع السابق، ص36.

الفرع الثالث: المنتجات والخدمات التي تقدمها الفروع الإسلامية.

تستخدم البنوك التقليدية الإسلامية في فروعها عدة صيغ وأساليب مصرفية إسلامية عديدة منها القائمة على المديونية وأخرى على الملكية.

أولا: صيغ التمويل القائمة على الملكية.

1. المشاركة.

تعتبر المشاركة من أفضل أساليب التمويل التي تقوم بها البنوك الإسلامية، حيث يقوم فيه العميل بالمشاركة بنسبة في رأس المال، والأمر الأساسي فيها أن العميل يقوم كذلك بالمشاركة بعمله وخبرته أما النسبة المتبقية من رأس المال فيساهم بها البنك. ويتم توزيع الأرباح في حالة تحققها بين العمل ورأس المال على أساس[1] أن حصة الشريك كعائد عمل تمثل نسبة من صافي الربح المحقق، أن يوزع الباقي بين المصرف والشريك بنسبة ما ساهم به كل منهما في رأس المال، في حين يتم توزيع الخسارة في حالة تحققها بين المصرف والشريك بنسبة ما ساهم به كل منهما برأس المال.

2.المضاربة.

هي عقد اتفاق بيم طرفين يشارك أحدهما فيه بماله ويشارك الأخر بجهده ونشاطه في الاتجار والعمل بهذا المال، وفي حالة الربح يتم تقسيمه وفق نسب متفق عليها مسبقا وفي حالة الخسارة فيتحمل صاحب رأس المال وحده ولا يتحمل المضارب شيئا مقابل ضياع جهده وعمله.[2]

ثانيا: صيغ التمويل القائمة على المديونية.

1.المرابحة.

تعرف المرابحة بأنها عقد يلتزم البنك من خلاله بتنفيذ طلب العميل بشراء سلعة في مقابل التزام العميل بتنفيذ وعده للبنك بشراء السلعة التي طلبها من البنك بسعر التكلفة متمثلة في ثمن

[1] محمد الطاهر قادري وآخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، مكتبة حسن العصرية، بيروت، 2014، ص39.

[2] عائشة عوماري، أثر المنتجات المصرفية الإسلامية على النتيجة المالية للبنوك الإسلامية، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة ،2018، ص434.

الشراء مصاريف الجمركة مع مصاريف النقل وغيرها مضافا إليه زيادة معلومة للعميل والتي تمثل هامش الربح والمرابحة نوعان[1]:

– **مرابحة عادية:** يقوم البنك بشراء السلعة دون الاعتماد على وعد مسبق بشرائها، ثم بيعها بثمن يزيد على ثمن الشراء مع إبراز الفرق.

– **مرابحة للأمر بالشراء:** يقوم البنك بشراء السلعة بناء على وعد بالشراء من العميل مع الاتفاق على مواصفات معينة ثم يعيد بيعها بهامش ربح ثابت مسبقا وفق البيع بالتقسيط.

2.التأجير التمويلي.

ومعناه أن يستأجر شخصا شيئا معينا، لا يستطيع الحصول عليه، أو لا يريد ذلك لأسباب معينة، ويكون ذلك نظير أجر معلوم يقدمه لصاحب الشيء.[2]

3.السلم.

عقد يتم بموجبه دفع ثمن سلعة معينة في الحال على أن يتم استلام السلعة لاحقا أي بموعد معين ومن ثم فإن الثمن يدفع عاجلا والسلعة أجلا أو هو بيع موصوف في الذمة ببدل يتم دفعه فورا ويعتبر من صيغ التمويل قصيرة الأجل ومن شروطه أن يكون رأس المال معلوماً.[3]

ثالثا: منتجات أخرى.

وهي خدمات تقدمها البنوك التجارية وأصبحت البنوك الإسلامية تتعامل بها لعدم وجود شبهة فيها (الربا) أو عدم تعارضها مع مبادئ الشريعة الإسلامية وهي[4]:

- الحسابات الجارية.
- تحصيل الأوراق التجارية؛ التحويلات الداخلية والخارجية.
- بيع وشراء العملات الأجنبية والمعادن الثمينة.
- تأجير الخزائن الحديدية.

---

[1] عائشة عوماري، المرجع السابق، ص441.

[2] محمد بوجلال، البنوك الإسلامية، المؤسسة الوطنية للكتاب ،ط1، الجزائر،1990، ص45.

[3] منال عبد الرحمان الغيشاوي، التمويل المصرفي الاسلامي وأثره على بعض مؤشرات النشاط الاقتصادي والتنموي في السودان. المصارف الاسلامية بين فكر المؤسسين وواقع التطبيق، إسطنبول،2018، ص8.

[4] سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد4، الجزائر، 2006، ص2.

- فتح الاعتمادات المستندية.
- تقديم الاستشارات ودراسة الجدوى الاقتصادية.

المطلب الثاني: تقييم تجربة الفروع الإسلامية في الجزائر.

شهد القطاع المصرفي في الجزائر خلال السنوات الأخيرة تحوّلًا ملحوظًا تمثّل في إطلاق الفروع أو النوافذ الإسلامية داخل البنوك التقليدية، وذلك استجابة لتزايد الطلب على المعاملات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، وسعيًا من الدولة لتعزيز الشمول المالي واستقطاب الأموال المتداولة خارج الأطر الرسمية، من خلال الفروع التالية سيتم التعرف على ما يلي: الفرع الأول: تقويم الفروع الإسلامية في الجزائر، الفرع الثاني: مزايا تجربة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر، الفرع الثالث: المعوقات التي تواجه الفروع الإسلامية في الجزائر، الفرع الرابع: آفاق وتحديات الفروع الإسلامية بالجزائر.

الفرع الأول: تقويم الفروع الإسلامية في الجزائر.

أن تجربة الفروع الإسلامية في الجزائر مستحدثة بالنظام رقم 02-2020، والتعليمة رقم 03-2020 ولم تنل حظها الواجب من التطبيق فسوف تتناول تقييمنا للفروع من خلال ما يلي:

أولا: يعد هذا النظام والتعليمة خطوة للأمام نحو النظام المصرفي الإسلامي لاسيما ما يتعلق بوجود تشريع له، والحرص على استقلالية النوافذ الإدارية والمالية والمحاسبية، وتعزيز الرقابة الشرعية على أعمالها، ولكن هذه الخطوة غير كافية في ظل دولة مثل الجزائر تتسم بترسخ الإسلام في نفوس أبنائها، ومع ذلك فما لا يدرك كله لا يترك جله والفرصة مواتية لتلك النوافذ لإبراز وجودها وصبغ معاملاتها بالإسلام ظاهرا وباطنا وكسب ثقة الناس من خلال مصداقية معاملاتها الشرعية، ومن ثم فتح المجال لتدعيم التحول الكامل، فضلا عن تأسيس مصارف إسلامية جديدة.[1]

ثانيا: مما يؤخذ على هذا النظام والتعليمة عدم النص على تأسيس مصارف إسلامية أو توفيق وضع للمصارف القائمة التي تمارس العمل المصرفي الإسلامي، واقتصر الأمر فقط على العمليات البنكية المتعلقة بالفروع و الصيرفة الإسلامية دون تناول ذلك بصورة شاملة ووافية، كما جاءت العديد من

[1] مصطفي إبراهيم محمد، "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2006م، ص86.

المواد في النظام وسارت على نهجه التعليمة بصورة تحتاج مزيد من الدقة في العرض، فعلى سبيل المثال تم تحديد العملية البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية بأنها كل عملية لا يترتب عليها تحصيل أو تسديد فوائد، مع أن هناك شرطا مهما لا يمكن إغفاله وهي أن تكون العملية كذلك مشروعة أي خارج دائرة الحرام. كما جاءت بعض تعريفات العمليات البنكية غير دقيقة لاسيما المضاربة والاستصناع والإجارة.[1]

وفي التعليمة رقم 03-2020 المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والفروع الإسلامية والمحددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية إن كانت تم مراعاة الجوانب الشرعية في التعامل بجائزة السداد المبكر وعدم الإلزام بالتخلي عن جزء من هامش الربح في حالة الدفع المسبق من الزبون"، فإنها في الوقت نفسه فتحت الباب لغرامة التأخير التي هي في حقيقتها ذريعة لفتح باب من أبواب الربا والأولى سد الذرائع الموصلة للحرام ، بل والأخطر أنها فتحت الوكالة للزبون في المرابحة للشراء باسم البنك تحت باب الاستثناء وهذا ما يحول بين فروع الصيرفة الإسلامية والدور الأساسي المخول لها، وتحملها المخاطر، والدفع بها للسير في ركاب المحاكاة والتقليد للعمل المصرفي التقليدي كما حدد النظام العمليات البنكية على سبيل الحصر من خلال منتجين لتلقي الأموال، وخمسة لاستثمارها، مع أن هناك العديد من المنتجات الاستثمارية الأخرى التي تصلح بصورة رئيسة لدعم الاستثمار في الجزائر ومنها الوكالة بالاستثمار والجعالة فضلا عن المشاركات الزراعية من مزارعة ومسافة ومغارسة.

كما أن النظام وإن كان أبرز دور وأهمية الرقابة الشرعية إلا أن هناك غموض في جهة الإفتاء أو التشريع للفروع الإسلامية، فلا شك أن المنتج سيكون من صنع وتصميم البنك أو للمؤسسة المالية ومطابقته للشريعة من قبل هيئة الرقابة الشرعية، ولن يتم طرحه للتسويق إلا بعد الترخيص من بنك الجزائر ومتطلباته من الحصول على شهادة مطابقة لأحكام الشريعة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وهذا أمر جيد لكن مع ذلك جهة التشريع والتعليمات الرقابية الشرعية غير واضحة، كما أن وجود هيئة رقابة شرعية تعينها الجمعية العامة للبنك أو

[1] يسري عبد الرحمن، "اقتصاديات النقود والبنوك"، مطبعة سامي، الإسكندرية، 1998م، ص36.

المؤسسة المالية للرقابة على المنتجات هو أمر غير كاف وفق الحوكمة الشرعية ومتطلباتها، والأولى أن لا تكون هناك هيئة رقابة شرعية في الأساس ويكتفى برقابة شرعية داخلية من خلال إدارة المراجعة الشرعية داخل الفروع، فضلا عن الإدارة العامة للرقابة الشرعية (التفتيش) بالمركز الرئيسي للبنك أو المؤسسة المالية، إضافة إلى رقابة خارجية من خلال مراجعين شرعيين خارجيين، فضلا عن رقابة شرعية من قبل إدارة الرقابة على البنوك بالبنك المركزي.[1]

الفرع الثاني: مزايا تجربة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.

يمكننا تسجيل العديد من المزايا والايجابيات تحسب لصالح تجربة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر فيما يلي:

– إن الفروع المالية الإسلامية في الجزائر هي بحد ذاتها مزية كبيرة للاقتصاد الجزائري وهي اعتراف عملي بنجاح الصيرفة الإسلامية وإقرار علمي بجدوى المالية الإسلامية، وهذا سيؤدي الى توسع النظام المصرفي الإسلامي على حساب النظام التقليدي الربوي إذا أحسن القائمون على المصارف الإسلامية الأداء والتسويق والترويج.

– الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية هي عناية بمقاصد الشريعة الإسلامية من اعمار الأرض وانتاج الثروة وتوزيع عوائدها بشكل عادل ومنصف.

–تنمية القيم العقائدية والأخلاقية بين المتعاملين في الاقتصاد وفي أوساط المجتمع بأسره. إضفاء العديد من المنتجات المالية الإسلامية على الساحة المصرفية الإسلامية مما يوسع رقعة العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر.

–هذه التجربة ستمهد للتحول التدريجي والشامل نحو الصيرفة الإسلامية.

–النوافذ المالية الإسلامية في الجزائر ستساهم في رفع وزيادة الموجودات المالية، وهي محفز للبنوك التقليدية على فتح الفروع الإسلامية والتوجه نحو بنوك إسلامية متخصصة.

– احتواء الكتلة المالية المتواجدة خارج الاقتصاد ومنع تسريها الى الخارج.

[1] د. منير إبراهيم، إدارة المنشآت المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1994، ص75.

الفرع الثالث: المعوقات التي تواجه الفروع الإسلامية في الجزائر.

أولا: المعوقات التي تواجه الفروع الإسلامية في الجزائر.

من أهم المعوقات التي تواجه عمل الفروع الإسلامية في الجزائر ما يلي:

1. اكتناز الأموال: يرى الخبراء الاقتصاديين أن تداول السيولة في الجزائر خارج القنوات الرسمية معصية الله يعود إلى عدم رغبة شريحة من المجتمع الجزائري في فتح باب التعامل مع البنوك التقليدية خوفا من والتعامل بفوائد ربوية وبالتالي فالبنوك التجارية التقليدية تعتبر عائق في أغلب المجتمعات المسلمة وعجزها في جلب هذه الكتلة المالية نحو البنوك، وكذلك في خروجها كقروض في حال تم جلبها للبنوك.[1]

2. افتقار المصارف الإسلامية للقوانين التشريعية والتنظيمية: لم تعرف المصارف الإسلامية أي دعم من طرف السلطات منذ فتح الباب لإنشائها في الجزائر بموجب قانون النقد والقرض 90/10، حيث سمح لعدد محدود من المصارف للعمل وفي مناطق محددة وتحت ضغوط من طرف البنك المركزي وغياب المنافسة.

3. تخلف السوق النقدية والمالية في الجزائر: لا تزال الأسواق النقدية وأسواق رأس المال متخلفة من حيث هيكلها وعدد المتدخلين فيها بسبب عدم وجود اقتصاد حقيقي من جهة،

وسيطرة البنك المركزي وفرض قوانين مالية ونقدية تحول دون دخول البنوك الأجنبية والمؤسسات المالية في الأسواق الجزائرية.[2]

4. غياب الثقافة المصرفية الإسلامية: لا شك أن العامل الديني له أثر كبير على عقلية المجتمع الجزائري الذي يفضل التعامل مع الأدوات المالية الإسلامية لكن في غياب هذا النوع من الأدوات والمؤسسات المالية الإسلامية تم تعطيل قوة ادخارية هائلة في المجتمع الجزائري بقصد وبدون قصد. واليوم أصبح الرهان على إعادة الثقة بين العملاء وتلك الأدوات التشاركية أمر لا مفر منه لبناء المجتمع وتجميع طاقاته بدل التوجه للدين الخارجي.

---

[1] سلام عبد الرزاق، إسهامات المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد 03، 2012، ص 110.

[2] المرجع نفسه، ص110.

5. عدم وجود سوق مالي إسلامي: إن توفير سوق نقدي ومالي إسلامي يساهم في تنشيط المعاملات الإسلامية، فمن المعلوم أن المصارف الإسلامية لديها صيغ استثمارية وتمويلية متعددة كالمشاركة والمضاربة والإيجار التمويلي ومعظم هذه المعاملات تدخل ضمن الأدوات قصيرة الأجل ولا تصلح للاستثمارات طويلة الأجل، ولكي تستثمر في الأدوات طويلة الأجل فهي بحاجة لسوق مالي واسع يساعدها على الاستثمار في المشاريع طويلة الأجل بدون مخاطر كبيرة، فعملية فتح المساهمات التشاركية في المصارف الإسلامية تتطلب توجيه هذه الأموال إلى مشاريع انتاجية حقيقية كالفلاحة والصناعات التحويلية أو للسياحة وليس نحو جيوب أرباب العمل.[1]

6. تعدد وتناقض الأحكام في المسائل الشرعية: الأحكام في العقيدة الإسلامية ثابتة، غير أن الحكام المتعلقة بفقه المعاملات فهي كثيرة ومتعددة، وهنا نجد أن فكر المواطن الجزائري مشتت بسبب كثرة الآراء واختلافها بين فتاوى تتباين بين تحليل (حلال) بعض المعاملات المصرفية الإسلامية وبين تحريمها عند البعض الآخر. وهنا لا بد من إعادة النظر في ايجاد مجامع فقهية لوضع حد لهذا التضارب.[2]

7. ضعف البنية التكنولوجية وضعف شبكة الأنترنت للبنوك التقليدية والإسلامية: تقوم على تطبيق تكنولوجيا عالية، أما في الجزائر فهي تكاد تكون جد ضعيفة.

8. ارتفاع الأقساط الضريبية على الأرباح: تواجه المؤسسات المالية الإسلامية بشكل عام والمصارف الإسلامية بشكل خاص مشاكل في الهيكل الضريبي. ففي أغلب الدول الإسلامية ومنها الجزائر تفرض ضرائب عالية على عوائد الاستثمار وهذا الأمر يدفع إلى التهرب الضريبي واخفاء الأرباح الحقيقية مما يتعارض وعمل المصارف الإسلامية الملزمة بعدم التحايل أو التزوير في الوثائق المحاسبية كما هو حال البنوك الخاصة التقليدية. وبسبب ارتفاع الضرائب يتفادى العديد من المتعاملين مشاركة المصارف الإسلامية.[3]

---

[1] سلام عبد الرزاق، المرجع السابق، ص111.

[2] ميدون سيساني، إسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 02، 2018، ص 80.

[3] عبد الرزاق بوعطية، واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، محلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 09 العدد 03، 2018، ص ص254-253.

الفرع الرابع: آفاق وتحديات الفروع الإسلامية بالجزائر.

أولا: آفاق الفروع الإسلامية بالجزائر.

إن آفاق تجربة الفروع الإسلامية في الجزائر يمكننا تصورها في ظل المتغيرات الدولية والعولمة كما يلي:

– إن النجاح المنقطع النظير والتوسع الهائل الذي شيدته البنوك الإسلامية على المستوى العالمي والتي يتجاوز عددها 270 حاليا تجعل الجزائر مرشحة لدخول المزيد من هذه البنوك اليها، خاصة منها الشركات الدولية القابضة على غرار مجموعة البركة الدولية.[1]

– اذا زاد عدد البنوك الإسلامية في الجزائر سواء كأسماء جديدة أو كفروع فسوف تطرح إشكالية التعامل مع البنك المركزي بحدة أكبر، وهنا يمكن ان تسن قوانين خاصة لهذه البنوك على غرار ما حدث في بعض البلدان ذات الازدواجية في القوانين المصرفية.[2]

– يمكن ان تستغل البنوك الدولية العاملة بالجزائر ذلك الوعي الشعبي والرغبة في التعامل مع البنوك الإسلامية في فتح فروع لها خاصة بالمعاملات المالية الإسلامية على غرار ما قام به "سيتي بنك".

– ان التطور الهائل والمستمر في تقنيات العمل المصرفي يفرض على البنوك الإسلامية مواكبة هذا التطور بما يتماشى وأحكام الشريعة الإسلامية.

ثانيا: تحديات الفروع الإسلامية في الجزائر.

تنشط الفروع الإسلامية في ظل واقع مليء بالصعوبات والمخاطر تحول دون انتشارها ونموها والتوسيع في منتجاتها البنكية ويمكن إجمال أهم التحديات التي تواجه الفروع الإسلامية في الجزائر فيما يلي:

– **البيئة القانونية.**

من أهم ما تحتاجه البنوك الإسلامية في الجزائر هو إيجاد الإطار القانوني الملائم لعملها فبالرغم من صدور التنظيم رقم 20-02 المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والذي ساهم في رفع الحصار عن المعاملات المالية الإسلامية في الجزائر إلا انه يبقى غير كاف فالبنوك الإسلامية عموما

[1] عبد الرزاق بوعطية، المرجع السابق، ص254.

[2] المرجع نفسه، ص255.

والفروع الإسلامية تختلف في طبيعة عملها عن البنوك التقليدية وبالتالي قصور بعض القوانين على معالجة مهمة هذه البنوك في تحقيق متطلبات عملاتها في تطبيق صيغ التمويل اللاربوية، فوجود إطار قانوني خاص بها يسهم في توفير بيئة مصرفية ملائمة لنشاط هاته المؤسسات، من المعلوم أن القانون الذي ينظم عمل البنوك حاليا في الجزائر والمتعلق بالنقد والقرض والذي لا يتضمن مواد خاصة بتنظيم عمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر والذي يقول عنه الخبراء أنه لا يتسع لاحتضان المؤسسات المالية الإسلامية.

-كما أن القانون التجاري يعتبر أحد معيقات تطور الفروع الإسلامية في حالة ما إذا أراد البنك الإسلامي استثمار جزء من أمواله في الصكوك الإسلامية فالقانون التجاري الجزائري لا يعترف بأداة مالية اسمها الصكوك الإسلامية ولا يتيح إصدار صكوك الاستثمار بصفتها تمثل حقوق ملكية متساوية القيمة ومشاعة في أعيان أو منافع أو خدمات، أو حصص في شركات دون أن يكون لحامليها صفة المساهمين، فالقيم المنقولة التي يتيح القانون الشركات الأسهم إصدارها هي إما أسهم (وهي لا تشكل بديلا عن الصكوك بجميع أنواعها أو سندات بفائدة ربوية محرمة[1].

- نقص في الموارد البشرية المؤهلة.

العنصر البشري المتخصص و المتكون يساهم في المعرفة الكاملة بأصول المعاملات الإسلامية و التأصيل الشرعي الصحيح لصيغ الاستثمار و الخدمات المالية الإسلامية، مما يساعد على إزالة الكثير من الثغرات ومعالجة الخلل الذي يصيب كثيرا من البنوك الإسلامية و هو ما يكاد ينعدم في الواقع الجزائري ولعل أهم الأسباب هو غياب مراكز تعليم و تدريب متخصصة في العلوم المصرفية الإسلامية التأخر في إدراج تخصصات المالية الإسلامية على مستوى كليات الاقتصاد الجزائرية عدم الاستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية مثل منشورات المواقع المتخصصة على شبكة الانترنيت خاصة منها منشورات المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب. البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين، المجلس العام

[1] سليمان ناصر، المرجع السابق، ص06.

للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي. مجلس الخدمات المالية الإسلامية بماليزيا.

إن تأهيل الكوادر المصرفية الإسلامية يتطلب توافر خبرات مزدوجة متمثلة في:

- المعرفة الفنية المصرفية ففهم الصناعة المصرفية شرط أساسي للعمل في هذا الميدان الذي يفرض على الموظف فيه الإلمام بجميع القوانين التي تنظم هذا العمل بالإضافة الى التحكم في التقنيات المصرفية.

- الحد الأدنى من العلم الشرعي حتى يكون الموظف سندا في توطين المصرفية الإسلامية وتكون له فكرة عن المنتجات المصرفية الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية التي تقدمها المصارف الإسلامية.

- إن ارتكاب الأخطاء من طرف العاملين في البنك الإسلامي، خاصة في ظل جهلهم بالضوابط الشرعية للمعاملات وفي ظل عدم وجود تدقيق شرعي صارم من شأنه أن يمس بسمعة البنك، وهز من ثقة العملاء فيه، في ظل منافسة قوية في السوق من طرف البنوك التقليدية.[1]

كما ان هناك تحديات أخرى يمكن ذكرها كما يلي:

أولا: يجب على المصرف التقليدي الذي يرغب في فتح نافذة إسلامية، أو تقديم منتج إسلامي، أن يعين هيئة شرعية أو شركة استشارات متخصصة في الصيرفة الإسلامية، يكون لديها متخصصون في الشريعة لإجازة هذه المنتجات والرقابة عليها، وأن يتم التعيين من قبل الجمعية العمومية للمصرف.[2]

ثانيا: أن يكون لدى المصرف إدارة متخصصة للرقابة الشرعية، تحوي عددا من المراقبين الشرعيين المؤهلين، بما يتناسب وحجم العمل في المصرف.

ثالثا: أن يتم الفصل محاسبيا بين العمليات الإسلامية والتقليدية.

رابعا: أن يتم التسجيل المحاسبي للعمليات الإسلامية، وفقا للمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

---

[1] سليمان ناصر، المرجع السابق، ص07.

[2] ميدون سيساني، إسماعيل بن قانة، المرجع السابق، ص81.

خامسا: وجود سياسات وإجراءات عمل للنوافذ والمنتجات الإسلامية منفصلة عن إجراءات الصيرفة التقليدية. [1]

سادسا: الإفصاح عن العمليات الإسلامية في التقارير المالية الربع سنوية والسنوية، والأساليب المحاسبية المتبعة لتسجيلها، ومخاطرها، وكيفية معالجة هذه المخاطر وإدارتها.

سابعا: إرفاق تقرير للهيئة الشرعية عن العمليات المالية الإسلامية مع التقرير المالي السنوي.

[1] ميدون سيساني، إسماعيل بن قانة، المرجع السابق، ص81.

خلاصة الفصل:

حاولنا في هذا الفصل التطرق الى تجربة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية بالجزائر التي تعد خطوة استراتيجية نحو تطوير النظام المصرفي وتوسيع دائرة الشمول المالي، خاصة مع وجود شريحة معتبرة من المواطنين الذين كانوا يحجمون عن التعامل مع البنوك التقليدية لأسباب دينية.

منذ صدور التعليمة 02-20 لبنك الجزائر سنة 2020، شهدت هذه الفروع توسعًا ملحوظًا، سواء من حيث عدد البنوك المشاركة أو تنوع المنتجات المالية الإسلامية المعروضة، مثل المرابحة، والإجارة، والمشاركة، والاستصناع.

تجربة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية تُعد واعدة لكنها في بدايتها، وتحتاج إلى دعم مؤسساتي وتشريعي وتكويني متواصل، حتى تتمكن من لعب دور فعّال في الاقتصاد الوطني، وتتحول إلى نموذج مصرفي متكامل ومُستدام يتماشى مع تطلعات المجتمع الجزائري ومبادئ الشريعة الإسلامية.

خاتمة

خاتمة:

من خلال تناول موضوع الفروع التقليدية في البنوك التقليدية منها البنوك العمومية الجزائرية، يتضح أنّها ما تزال تمثل الركيزة الأساسية للنظام المصرفي الوطني، إذ تضطلع بدور محوري في تعبئة المدخرات، تمويل النشاطات الاقتصادية، وتيسير مختلف المعاملات المالية.

بحيث اعتمدنا ف دراستنا على فصلين حاولنا التعرف على هاته التجربة في الجزائر، غير أنّ واقع هذه الفروع يكشف عن جملة من الإشكالات، لاسيما بطء وتيرة التحديث التكنولوجي، تعقيد الإجراءات الإدارية، والاعتماد المفرط على المعاملات الورقية، وهو ما يحد من قدرتها على مواكبة التطورات المصرفية العالمية.

كما أن تنامي المنافسة مع البنوك الأجنبية وانتشار فروع الصيرفة الإسلامية يفرض على البنوك التقليدية مراجعة استراتيجياتها وأساليب تسييرها بما يضمن استمراريتها وتعزيز قدرتها التنافس.

نتائج الدراسة:

يمكن تلخيص أهم النتائج التي توصل إليها البحث من خلال هذه الدراسة الى النقاط التالية:

-توسع ملحوظ في عدد البنوك العاملة عبر "الفروع الإسلامية" (6 بنوك رئيسية).

- تحقيق معدلات نمو سنوية مرتفعة في حجم الأصول والودائع مقارنة بالأقسام التقليدية.

- وجود اتجاه إيجابي وقبول من قبل شريحة كبيرة من المجتمع تتجاوز 60%، مدفوع بالبعد الديني والرغبة في بدائل شرعية.

- انخفاض ملحوظ في معدلات التخلف عن السداد (مخاطر الائتمان) في محفظة التمويل الإسلامي مقارنة بالمحفظة التقليدية.

- تحقيق مستويات مقبولة من الربحية للمؤسسات العاملة فيها.

- تسعى الفروع الإسلامية من خلال البنوك التقليدية الى تحقيق أهداف ذات طابع انساني واجتماعي، إضافة الى تحقيق هدف الربحية الضروري لبقائها ونموها.

-الفروع الإسلامية تمثل السبيل الوحيد لتوظيف الأموال بصيغة إسلامية.

-تشجيع المصارف الإسلامية ودعمها في توسيع فروعها داخل الجزائر وخارجها، باعتبارها عنصر تكامل وتعزيز للجهاز المصرفي الوطني.

– إنشاء مراكز بحث متخصصة تأسيس مراكز دراسات وبحوث تطبيقية تُعنى بابتكار منتجات مصرفية إسلامية منافسة للمنتجات التقليدية.

– توفير الإرادة السياسية ضروري ووجود دعم سياسي فعّال لتوسيع العمل بالمنتجات المصرفية الإسلامية وتبني مختلف صيغ التمويل الشرعي.

–التوصيات والمقترحات:

– **تحديث البنية التكنولوجية:** ضرورة الإسراع في رقمنة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية، مع اعتماد أنظمة معلوماتية متطورة تضمن انسيابية المعاملات وتحد من الاعتماد المفرط على المعاملات الورقية.

– **تبسيط الإجراءات الإدارية:** العمل على مراجعة المساطر التقليدية المعقدة، وتبسيط الخدمات المصرفية بما يتماشى مع متطلبات الزبائن وسرعة التعاملات في السوق المالية.

– **تطوير الموارد البشرية:** الاستثمار في تكوين الكوادر المصرفية وتأهيلها في مجالات التكنولوجيا المالية، تحسين خدمة الزبائن، وتعزيز كفاءتها في إدارة المخاطر.

– **تعزيز الشمول المالي:** توسيع شبكة الفروع لتشمل المناطق الداخلية والريفية، بما يسهم في توسيع قاعدة المتعاملين والحد من الفوارق الجغرافية في الحصول على الخدمات المصرفية.

– **تنويع المنتجات المالية:** ابتكار منتجات وخدمات جديدة تستجيب لاحتياجات مختلف شرائح الزبائن وتواكب التغيرات المتسارعة في السوق.

فهرس السور

وآيات القرآن الكريم

-فهرس السور وآيات القرآن الكريم.

السورة والآية	رقم الآية	الصفحة
البقرة		
قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾	278- 279	
وقوله تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾	85	

قائمة المصادر

والمراجع

- القرآن الكريم.

-الأحاديث النبوية.

- قائمة المصادر والمراجع:

أولا:الكتب.

1. إبن منظور، لسان العرب، دار المعارف، ب-ط. القاهرة.
2. ابن منظور، لسان العرب، ط 3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
3. أبو فيض الزبيدي، تاج العروس، ت: مجموعة من المحققين، د.ط، دار الهداية، 9/486.
4. احمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل – (تحديات العولمة استراتيجية مواجهتها)، دار الجدار للكتاب العالمي، عمان الأردن، 2008.
5. أحمد محمد المصري، إدارة البنوك التجارية والإسلامية، مؤسسة شباب الجامعة مصر، 1998م.
6. الأنصار محمود، وإسماعيل حسن، وسمير مصطفى متولي، البنوك الإسلامية/ قسم الاقتصاد والمال، مكتبة نور، الاسكندرية ،2008.
7. جمال العمارة، المصارف الاسلامية، ط1، دار النبأ، الجزائر،2004.
8. الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ت: أحمد عبد الغفور عطار، ط4، دار العلم للملايين – بيروت، 1407هـ – 1987م.
9. حسن عبد الله الامين، المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب البنك الاسلامي للتنمية، ط3.
10. حشيش عادل أحمد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، بيروت، 1992.
11. خالد على الشليميّ، النقود والمصارف والنظرية التقية " باز الآلية ليبيا، 1997.
12. الخويلدي عبد الستار، دراسة مقارنة للقوانين المصرفية المنظمة للمؤسسات المالية الإسلامية، مؤتمر الهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، مملكة البحرين، 2007م.
13. د. شهاب محمد، النقود والبنوك والاقتصاد، دار المريخ للنشر، الرياض، 1987.
14. د. مصطفي رشدي، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1982.

15. د. منير إبراهيم، إدارة المنشآت المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1994.

16. در قلبع حسن، النقود والمصارف الجدار للكتاب العالمي، عمان، الأردن، 2006.

17. الرازي، مختار الصحاح ت يوسف الشيخ محمد، ط1، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت – صيدا، 1420هـ / 1999م.

18. زينب عوض الله، أسامة محمد القولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الملبي الحقوقية.

19. سامر مظهر قنطاقجي، صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، شعاع للنشر والعلوم سورية، حلب، 2010.

20. سعيد محمود عرفة، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد الحادي عشر العدد الأول، 1987م.

21. الشريف فهد، الفروع الإسلاميّة التابعة للمصارف الربوية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلاميّ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية،2005.

22. صبحي إدريس قريصة، مدحت محمد العقاد، النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، بيروت، 1983.

23. ضياء مجيد الموساوي، الاقتصاد النقدي دار الفكر للطباعة والنشر، الجزائر، 2000.

24. عادل عبد الفضيل، الربح والخسارة في معاملات المصارف الاسلامية (دراسة مقارنة)، ط1، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، 2007.

25. عبد المجيد عبد الرحمان عبد الفتاح، اقتصاديات النقود، رؤية اسلامية، النصر الذهبي للطباعة، مصر، 1996.

26. عبد الغني أبو العزم، معجم الغني الزاهر، المكتبة الشاملة، 2011.

27. فلاح حسن الحسيني مؤيد عبد الرحمان الدوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر، عمان، 2000.

28. فؤاد السرطاوي، التمويل الإسلامي ودور القطاع الخاص، الطبعة الأولى، الأردن، دار المسيرة للطباعة والنشر، سنة 1999.

29. فيروز آبادي وآخرون، معجم المصطلحات المصرفية اتحاد المصارف العربية، بيروت، الطبعة الأولى،1985م.

30. محمد الطاهر قادري وآخرون، المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، مكتبة حسن العصرية، بيروت، 2014.

31. محمد بوجلال، البنوك الإسلامية، المؤسسة الوطنية للكتاب ،ط1، الجزائر،1990.

32. محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008.

33. محمد وهبة الزحيلي، المعاملات المالية المعاصرة، ط1، دار الفكر المعاصر، سوريا، 2003.

34. منال عبد الرحمان الغيشاوي، التمويل المصرفي الاسلامي وأثره على بعض مؤشرات النشاط الاقتصادي والتنموي في السودان. المصارف الاسلامية بين فكر المؤسسين وواقع التطبيق، إسطنبول،2018.

35. منير إبراهيم الهندي، "ادارة البنوك التجارية كلية التجارة، الطبعة الثالثة، مصر ،1996.

36. يسري عبد الرحمن، "اقتصاديات النقود والبنوك"، مطبعة سامي، الإسكندرية، 1998م.

37. Chenguel Mohamed Bechir/Jouirou meriem, Installing Islamic banking windows, In conventional bank: effects, performance, International Journal of Financial EngineeringVol. 06, No. 04.2019.

38. Greslier Henr, aide-memoire banque, Dunod, 3 edition, paris, 1979.

ثانيا: المقالات:

39. خريس نجيب سمير، النوافذ الاسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مقال منشور في مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الانسانية، المجلد الرابع عشر، العدد الثاني، 2014م.

ثالثا: البحوث الإكاديمية.

40. خريف بشرى وآخرون، وظائف المصارف التجارية، مذكرة لنيل الشهادات الدراسات الجامعية التطبيقية، محمد خيضر، بسكرة.

41. سعيد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، دراسة اقتصادية اسلامية،1999.

42. عبد اللطيف جناحي، استراتيجية البنوك الإسلامية وأهدافها، بحوث مختارة من المؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، الطبعة الأولى، 1408هـ / 1987م.

43. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية في ضوء الاقتصاد الإسلامي بحث مقدم إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، مكة الشريفة، السعودية، 2005.

44. لطف محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية الواقع وأفاق المستقبل 200-21 مارس 2010.

45. مصطفي إبراهيم محمد، "تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأمريكية المفتوحة، القاهرة، 2006م.

رابعا: المجلات العلمية.

46. إبراهيم بن الغالي، تشخيص واقع البنوك التقليدية الجزائرية في محاكاة منتجات المصرفية الإسلامية، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد18، العدد03، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020.

47. أحلام فرج الله، مراد حمادي، إشكالية رقابة البنوك المركزية على البنوك الإسلامية في ظل نظام مصرفي تقليدي، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية،2019.

48. أحمد خلف حسين دخيل، النوافذ الاسلامية في المصارف الحكومية العراقية، مجلة الدراسات اقتصادية إسلامية، المجلد19، العدد2.

49. إكرام بن عزة، وفتحي يلدغم، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي – تقييم تجربة الجزائر – مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية،2018.

50. بريش عبد القادر، خلدون زحلب، الابتكار المالي في التمويل وأهميته في تحقيق كفاءة وفعالية أداء البنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد رقم 03، السداسي الثاني ،2016.

51. توفيق خذري وآسيا بوعكة، واقع توطين الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء النظام 20-02 والتعليمة 20- 03، مجلة دراسات في الإقتصاد وإدارة الأعمال، المجلد 5 العدد، جامعة تبسة، الجزائر، 2022.

52. جميلة الجوزي،علي حدو، دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية الخاصة –حالة بنك البركة الجزائري وبنك الشركة المصرفية العربية وبنك الخليج الجزائري. المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية(7)،2016.

53. حسين شحاته، الضوابط الشرعية الفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية مجلة الاقتصاد الإسلام،2001.

54. حسين شحاته، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، الإمارات العربية المتحدة، العدد 240 ربيع الأول 1422هـ / يونيو 2001 م.

55. رحيم عبيد عطية، المركز القانوني لهيئة الرقابة الشرعية – دراسة في قانون للمصارف الإسلامية العراقي – مجلة رسالة الحقوق، كلية القانون، جامعة كربلاء، العراق، المجلد ،12، العدد 02، 2020.

56. سعيد سعد المرطان، الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية، المجلد السادس، العدد الأول، رجب 1419هـ، 1999م.

57. سعيدة تلخوخ، تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر – دراسة حالة بنك البركة الجزائري – مجلة التمويل والاستثمار والتنمية المستدامة، 2021.

58. سلام عبد الرزاق، إسهامات المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية، المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية، العدد 03، 2012.

59. سليم موساوي، المصرفية الإسلامية في الجزائر – مبررات التحول ومتطلبات النجاح–، مجلة الشريعة والاقتصاد، المجلد السابع، الإصدار الأول، العدد1، 2018.

60. سليم موساوي، المصرفية الإسلامية في الجزائر، مبررات التحول ومتطلبات النجاح، مجلة الشريعة والاقتصاد، السابع(الأول)، 2018.

61. سليمان ناصر، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد4، الجزائر، 2006.

62. سليمان ناصر،عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، عدد07، 2010/2009.

63. سمير مصطفى متولي، فروع المعاملات الإسلامية مالها وما عليها، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، العدد (34)، ربيع الاول 1404هـ / فبراير 1984م.

64. سهى مفيد، أحمد سفيان، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية دراسة تحليلية على القضايا الشرعية وضوابط إنشائها مجلة بحوث الدراسات الإسلامية مخبر الشريعة جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، المجلد 06، العدد 01 جانفي 2019.

65. صالح مفتاح، معارفي فريدة، الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية دور اللجنة الاستشارية الشرعية في بنك بومبترا التجاري، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد 34_35، 2014.

66. عادل مبروك محمد، نجلاء عبد المنعم إبراهيم، ضوابط التأسيس وإشكاليات فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية بالتعاون مع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، العدد 111، 2022.

67. عائشة عوماري، أثر المنتجات المصرفية الإسلامية على النتيجة المالية للبنوك الإسلامية، مجلة العلوم الإسلامية والحضارة ،2018.

68. عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية مبادرة مبتكرة لإنشاء مصرف إسلامي في الجزائر أواخر العشرينات القرن الماضي، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، 2013.

69. عبد الرزاق بوعطية، واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 09 العدد 03، 2018.

70. عرفة سعيد محمود، تحليل مصادر واستخدامات الأموال في فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، مصر، المجلد الحادي عشر، العدد الأول، 1987م.

71. العسالي جمال، وسويسي طه عبد الرحمان، "البنوك الإسلامية"، قراءة في المبادئ والأسس وأساليب التمويل،" مجلة دفاتر اقتصادية، مج. 4، ع. 6، 31 آذار 2013.

72. عمر زهير حافظ، رأي في مسألة النظام المزدوج في الأعمال البنكية، مجلة الأموال، شركة الاتصالات الدولية، جدة، السنة الأولى، العدد الأول، أكتوبر / ديسمبر 1996م.

73. عمر زهير، حافظ النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، مجلة الأموال شركة الاتصالات الدولية، جدة، السنة الثانية العدد السادس، يناير / مارس 1998م.

74. فتاوى وتوصيات ندوة البركة العشرين للاقتصاد الاسلامي، حوليّة البركة، العدد الثالث.

75. فتاوى وتوصيات ندوة البركة العشرين للاقتصاد الاسلامي، حولية البركة، مجموعة دلة البركة، الأمانة العامة للهيئة الشرعية، العدد الثالث، 2001م.

76. فرحي محمد، انفتاح البنوك التقليدية على شبابيك الصيرفة الإسلامية – قراءة في أحكام النظام رقم 02-20 المؤرخ في 15 مارس 2020، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد بوضياف المسيلة، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، ديسمبر 2021.

77. فؤاد بن حدو، دور الشيخ أبو اليقظان –رحمه الله– في نشأة البنوك الإسلامية وتطورها، مجلة الإقتصاد الإسلامي العالمية،2019.

78. محمد الأمين بن كابو، مناد خديجة، تحديات النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية _ حالة الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، مخبر اقتصاديات الطاقات المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمه لخضر، الوادي، المجلد 05، العدد 02، 2022.

79. محمد باوني، العمل المصرفي وحكمه الشرعي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 16 ديسمبر 2001 جامعة منتوري قسنطينة.

80. محمد مكي بن سعد الجرف، الصناعات الصغيرة وطرق تمولها في الاقتصاد الاسلامي آفاق جديدة، العدد2 أفريل1998.

81. منير خطوي، مبارك لسلوس، النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح، مجلة الواحات للبحوث والدارسات جامعة غرداية، غرداية، المجلد 13، العدد 02، 2020.

82. ميدون سيساني، إسماعيل بن قانة، آفاق البنوك الإسلامية في العالم مع الإشارة للتجربة الجزائرية، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 02، 2018.

83. ناصر الغريب، أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل، ط2، اتحاد المصارف العربية،2001.

84. ناصر سليمان، آدم حديدي، تأهيل النظام المصرفي في ظل التطورات العالمية الراهنة، أي دور لبنك الجزائر، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية ،2015.

85. يمينة ختروسي، "النوافذ الاسلامية بين الواقع العملي في البنوك التقليدية الجزائرية والرؤية الشرعية"، مجلة قضايا فقهية وإقتصادية معاصرة، 2022.

خامسا: النصوص القانونية.

86. المقرر رقم 01-20 المؤرخ في 01 أفريل 2020،" المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية"، منشورات المجلس الإسلامي الأعلى، العدد المؤرخ في 17 أوت 2020 المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الرغاية، الجزائر.

87. النظام 18-02 (2018)، يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة والفروع من طرف المصارف والمؤسسات المالية بنك الجزائر.

88. النظام 20-02 (2020)، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية بنك الجزائر.

89. النظام 20-02 (2020)، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية بنك الجزائر.

90. قانون رقم 23-09 مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444الموافق 12يونيو سنة 2023، يتضمن القانون النقدي والمصرفي.

91. قانون رقم 23-09 مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444الموافق 12يونيو سنة 2023، يتضمن القانون النقدي والمصرفي.

سادسا: المواقع الالكترونية.

92. البنك الوطني الجزائري ينطلق رسميا في تسويق منتجات الصيرفة الإسلامي، https://www.radioalgerie.dz/news/ar/article/20200804/197218.html

93. التشريع يعيق انتشار البنوك الإسلامية بالجزائر، مقال تم الزيارة يوم 08/04/2025 https://www.aljazeera.net

94. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوبة، دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي https://www.ifsb.org/ar_index.php

فهرس

الموضوعات

فهرس الموضوعات	الصفحة
شكر وعرفان.	/
الاهداء.	/
مقدمة.	أ–و
الفصل الأول: الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.	
تمهيد.	4
المبحث الأول: ماهية الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.	5
المطلب الاول: مفهوم البنوك وأنواعها.	5
الفرع الأول: تعريف البنوك وانوعها.	5
أولا: تعريف البنوك.	5
ثانيا: أنواع البنوك.	6
الفرع الثاني: مفهوم البنوك التقليدية.	11
أولا: تعريف البنك التقليدي.	11
ثانيا: نشأة البنوك التقليدية.	11
ثالثا: وظائف البنوك التقليدية.	13
الفرع الثالث: مفهوم البنوك الإسلامية.	14
أولا: تعريف البنوك الاسلامية.	14
ثانيا: خصائص البنوك الإسلامية.	16
ثالثا: أنواع البنوك الاسلامية.	17
المطلب الثاني: مفهوم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.	18
الفرع الأول: تعريف الفروع الاسلامية.	19
أولا: مفهوم الفروع الإسلامية لغة.	19
ثانيا: الفروع الإسلامية اصطلاحا.	20
ثالثا: التعريف بالمصطلحات ذات الصلة.	21
الفرع الثاني: نشأة الفروع الإسلامية.	21
الفرع الثالث: أسباب ظهور الفروع الإسلامية.	22

الفرع الرابع: أهداف الفروع الإسلامية.	23
المطلب الثالث: خصائص الفروع الإسلامية والأنشطة التي تقوم بها.	25
الفرع الأول: خصائص الفروع الإسلامية.	26
الفرع الثاني: الأنشطة التي تقوم بها الفروع الإسلامية.	27
أولا: خدمات مصرفية عامة.	27
ثانيا: الاستثمارات الإسلامية.	28
ثالثا: التمويل الشخصي الإسلامي.	28
الفرع الثالث: الفرق بين النوافذ والفروع الإسلامية.	29
المبحث الثاني: أحكام وضوابط تأسيس الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.	29
المطلب الأول: حكم الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.	31
الفرع الأول: المؤيّدون.	31
الفرع الثاني: (المعارضون).	31
الفرع الثالث: شروط جواز إنشاء فروع إسلاميّة في البنوك التقليدية.	32
المطلب الثاني: متطلبات وضوابط فتح الفروع الإسلامية.	33
الفرع الأول: متطلبات فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية.	34
أولا: متطلبات قانونية.	34
ثانيا: متطلبات شرعية.	34
الفرع الثاني: ضوابط فتح الفروع الإسلامية.	35
أولا: الضوابط الإدارية.	35
ثانيا: الضوابط الفنية والعملياتية.	36
ثالثا: الضوابط المالية والمحاسبية.	36
رابعا: الضوابط الشرعية.	37
خلاصة الفصل.	39
الفصل الثاني: تجربة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.	
تمهيد.	41

المبحث الأول: نبذة عن الصيرفة الإسلامية والفروع الإسلامية في الجزائر.	42
المطلب الأول: تاريخ وتطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	42
الفرع الأول: النشأة والتطور.	42
أولا: تعريف الصيرفة الإسلامية.	42
ثانيا: نشأة الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	44
ثالثا: تطور الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	44
الفرع الثاني: مكانة الصيرفة الإسلامية في النظام المصرفي الجزائري.	46
المطلب الثاني: لمحة عامة عن الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.	47
الفرع الأول: نبذة تاريخية عن الفروع الإسلامية في الجزائر.	48
الفرع الثاني: الإطار التشريعي والتنظيمي للفروع الإسلامية في الجزائر.	50
الفرع الثالث: دوافع وشروط فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.	52
أولا: دوافع فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.	52
ثانيا: شروط فتح الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.	53
الفرع الرابع: الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.	54
1- إنشاء الهيئة كهيئة إدارية مستقلة عضويا.	54
2- تنظيم الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.	54
المبحث الثاني: الفروع الإسلامية في البنوك الجزائرية.	57
المطلب الأول: واقع عمل الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.	57
الفرع الأول: ملامح نظام نوافذ الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	57
أولا: مفهوم العمليات البنكية للفروع الإسلامية.	57
ثانيا: منتجات الفروع الإسلامية.	57
ثالثا: اعتماد منتجات الفروع الإسلامية.	58

رابعا: استقلالية الفروع الإسلامية.	58
خامسا: الإفصاح.	58
سادسا: الرقابة الشرعية.	59
الفرع الثاني: متطلبات الفروع الاسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية.	59
الفرع الثالث: المنتجات والخدمات التي تقدمها الفروع الإسلامية.	61
أولا: صيغ التمويل القائمة على الملكية.	61
1. المشاركة.	61
2.المضاربة.	61
ثانيا: صيغ التمويل القائمة على المديونية.	61
1.المرابحة.	61
2.التأجير التمويلي.	62
3.السلم.	62
ثالثا: منتجات أخرى.	62
المطلب الثاني: تقييم تجربة الفروع الإسلامية في الجزائر.	63
الفرع الأول: تقويم الفروع الإسلامية في الجزائر.	63
الفرع الثاني: مزايا تجربة الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية في الجزائر.	65
الفرع الثالث: المعوقات التي تواجه الفروع الإسلامية في الجزائر.	66
أولا: المعوقات التي تواجه الفروع الإسلامية في الجزائر.	66
1. اكتناز الأموال.	66
2. افتقار المصارف الإسلامية للقوانين التشريعية والتنظيمية.	66
3. تخلف السوق النقدية والمالية في الجزائر.	66
4. غياب الثقافة المصرفية الإسلامية.	66
5. عدم وجود سوق مالي إسلامي.	67
6. تعدد وتناقض الأحكام في المسائل الشرعية.	67
7. ضعف البنية التكنولوجية وضعف شبكة الأنترنت للبنوك التقليدية	67

والإسلامية.	
8. ارتفاع الأقساط الضريبية على الأرباح.	67
الفرع الرابع: آفاق وتحديات الفروع الإسلامية بالجزائر.	68
أولا: آفاق الفروع الإسلامية بالجزائر.	68
ثانيا: تحديات الفروع الإسلامية في الجزائر.	68
خلاصة الفصل.	72
خاتمة.	74
فهرس الآيات وسور القرآن الكريم.	77
قائمة المصادر والمراجع.	79
فهرس الموضوعات.	89
ملخص.	/

ملخص:

تُعد تجربة الفروع الإسلامية في البنوك العمومية بالجزائر خطوة استراتيجية لتحديث المنظومة المصرفية وتلبية احتياجات شريحة واسعة من المتعاملين الراغبين في خدمات مالية متوافقة مع الشريعة، فقد أسهمت هذه الفروع في توسيع قاعدة الودائع، وتحريك المدخرات نحو الاستثمار، مع تقديم بدائل تمويلية جديدة للأفراد والمؤسسات.

بحيث اعتمدنا من خلال هذ الدراسة على فصلين حاولنا من خلالهما التعرف على أنواع هاته الفروع وأنواعها والفائدة من انشائها، كما تطرقنا الى النظم القانونية والتشريعية التي تتعامل مع مثل هاته الأنواع في البنوك العمومية في الجزائر.

ورغم النتائج الإيجابية المسجلة، ما تزال التجربة بحاجة إلى مزيد من الدعم التشريعي والتنظيمي، وتطوير الكفاءات البشرية، وتكييف الأنظمة المعلوماتية، إضافة إلى تعزيز الابتكار في المنتجات المالية الإسلامية وتوسيع الانتشار الجغرافي للفروع. إن نجاح هذه المبادرة يرتبط بقدرة البنوك العمومية على ترسيخ ثقافة مصرفية إسلامية متخصصة، وتحقيق توازن بين الامتثال الشرعي ومتطلبات الكفاءة والربحية، بما يضمن مساهمة فعّالة في تحقيق الشمول المالي ودعم الاقتصاد الوطني.

الكلمات المفتاحية: البنوك التقليدية، الفروع الإسلامية، البنوك العمومية.

Summary:

The Islamic banking experience in public banks in Algeria represents a strategic step toward modernizing the banking system and meeting the needs of a broad segment of customers seeking Sharia-compliant financial services. These branches have contributed to expanding the deposit base, mobilizing savings toward investment, and offering new financing alternatives for individuals and institutions.

In this study, we relied on two chapters through which we tried to identify the types of these branches, their types and the benefits of establishing them. We also touched on the legal and legislative systems that deal with such types in public banks in Algeria.

Despite the positive results recorded, the experiment still requires further legislative and regulatory support, human resource development, and adapting information systems, in addition to promoting innovation in Islamic financial products and expanding the geographical reach of branches. The success of this initiative hinges on the ability of public banks to establish a specialized Islamic banking culture. Achieving a balance between Sharia compliance and the requirements of efficiency and profitability, ensuring effective contribution to achieving financial inclusion and supporting the national economy.

Keywords: Conventional banks, Islamic branches, public banks.